المحاضرة الاولى: تعريف الدراسة التحليلية للحديث

سأعرف الدراسة التحليلية للحديث باعتبار أجزائها، وباعتبارها مركبا علما لفن مخصوص.

أولا: تعريف الدراسة

لغة: هي مصدر للفعل درس، الدال والراء والسين أصل واحد يدل على خفاء وخفض وعفاء. فالدرس: الطريق الخفي، ودرست الكتاب أدرسه درسا أي ذللته بكثرة القراءة حتى خف حفظه علي، وأصل الدراسة: الرياضة والتعهد للشيء[١].

اصطلاحا: اطلعت على المعاني اللغوية للفعل درس، وما ذكره المفسرون لمعناه في القرآن الكريم، فقد ورد في قوله تعالى: (وَدَرَسُوا ما فِيهِ)[٢]،وقوله تعالى: (وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ)[٣]، وقوله تعالى: (وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِراسَتِهِمْ لَغافِلِينَ [٤]، ووجدت أن المفسرين يفسرونه بمعنى القراءة والعلم[٥]، وبناء على ما تقدم حاولت وضع تعريف للدراسة فقلت: هي مفهوم عام يندرج تحته القراءة والكتابة والحفظ والمذاكرة والفهم والعلم، تحصل بمجموع ذلك أو بمعظمه، ينتج عنها تطور الإدراك لدى الدارس.

(١) مقاييس اللغة: ٢٦٧/٢، ولسان العرب: ٧٩/٦.
(٢) سورة الأعراف من الآية ١٦٩.
(٣) سورة الأنعام من الآية ١٠٥.
(٤) سورة الأنعام من الآية ١٥٦.
(٥) تفسير الطبري: ٢٤٢/١٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٤٢٥/٥.

ثانيا: تعريف التحليل

لغـة: التحليـل مصـدر مـن الفعـل حلَّـلَ يحلِّـلُ، والفعـل حلَّـلَ مزيـد بضعيف عينه، وأصله (حلَلَ) بالفك، ويدغم عينه ولامه فيقال: حلّ، قال ابن فارس: الحاء واللام له فروع كثيرة ومسائل، وأصلها كلها عندي فتح الشيء، لا يشذ عنه شيء[١].

والفعل حلَّ قد يكون من الباب الأول، وقد يكون من الباب الثاني، فمن **الباب الأول** نقول حلَّ يحلُل ومعناه النزول، ومن **الباب الثاني** نقول: حلَّ يحلِل ومعناه الوجوب، ومن ذلك قوله تعالى:(كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَلا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوى)[٢] فمن قرأ **(فَيَحِلَّ)** بكسر الحاء[٣] يكون معناه: فيجب عليكم، وهي قراءة الكسائي، ومن قرأ: **(فَيَحُلَ)** بضم الحاء[٤] يكون معناه: فينزل عليكم، قاله الزجاج[٥].

وعموما فقد جاء هذا الفعل في اللغة لمعان متعددة أبينها فيما يأتي:

فيقال: حلّ بالمكان يحُل حُلولا ومَحلا وحَلا وحلا، بفك التضعيف نادر: وذلك **نزول القوم** بمحلة وهو نقيض الارتحال؛ وحله واحتل به واحتله: **نزل به.**

---

(١) مقاييس اللغة: ٢٠/٢.

(٢) سورة طه: الآية ٨١.

(٣) هي قراءة الإمام الكسائي، ينظر: إبراز المعاني: ٥٩٥، والنشر في القراءات العشر: ٣٢١/٢.

(٤) هي قراءة القراء التسعة الباقين، ينظر: إبراز المعاني: ٥٩٥، والنشر في القراءات العشر: ٣٢١/٢.

(٥) لسان العرب: ١٧٠/١١.

وحل المحرم من إحرامه يحل حلا وحلالا إذا **خرج من حرمه**. وأحل: خرج، والحل والحلال والحلال والحليل: **نقيض الحرام**، نقول: أحله الله وحلله.

وحل العقدة يحلها حلا: فتحها ونقضها فانحلت. والحل: حل العقدة. وفي المثل السائر: يا عاقد اذكر حلا، هذا المثل ذكره الأزهري والجوهري؛ قال ابن بري: هذا قول الأصمعي وأما ابن الأعرابي فخالفه وقال: يا حابل اذكر حلا وقال: كذا سمعته من أكثر من ألف أعرابي فما رواه أحد منهم يا عاقد، وذكره ابن سيده على هذه الصورة في ترجمة حبل: يا حابل اذكر حلا.

وكل جامد أذيب فقد حل.

والمُحَلَّل: **الشيء اليسير**.

ويقال: إحليل، وهو **مخرج اللبن من الضرع**.

والحلل: **استرخاء عصب الدابة**، يقال: فرس أحل.

والحلل: **برود اليمن** ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين، وقيل ثوبين من جنس واحد[1].

اصطلاحا: تحليل الجملة بيان أجزائها ووظيفة كل منها[2]. ونستطيع القول إنه تفكيك مكونات الشيء.

ثالثا: تعريف الحديث

(١) العين: ٣/٢٥-٢٨، ومقاييس اللغة: ٢/٢٠-٢٢، ولسان العرب: ١١/١٦٣ - ١٧٢.
(٢) المعجم الوسيط: ١/١٩٤.

لغةً: الحاء والدال والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لم يكن. يقال حدث أمر بعد أن لم يكن، الجديد، ويجمع على أحاديث، على خلاف القياس(١).

اصطلاحا: ما أضيف إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة(٢).

وعلم الحديث عند العلماء قسمان:

القسم الأول: علم الحديث رواية: وهو العلم الذي يشتمل على أقوال الرسول ع وأفعاله وتقريراته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها.

القسم الثاني: علم الحديث دراية: ويقصد به العلم الذي يعرف به حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف مروياتهم(٣).

والدراسة التحليلية متضمنة للقسمين معا، فالباحث في هذا النوع من الدراسة يستعمل علم الحديث رواية بالنظر في الأحاديث المروية واختيار ما يناسبه أو يتطلبه الأمر منه سواء كانت الأحاديث المختارة أقوالا أو أفعالا أو تقريرات أو صفات للنبي – صلى الله عليه وسلم–، ويعمل على ضبطها وتحرير ألفاظها.

ثم يطبق الباحث ما تعلمه من خطوات علم الحديث دراية فيصنف الرواية التي يروم دراستها على أنها حديث مرفوع أو

---

(١) العين: ١٧٧/٣، ومقاييس اللغة: ٣٦/٢، ولسان العرب: ١٣٣/٢.

(٢) توجيه النظر: ٨٧، وتيسير مصطلح الحديث: ١٧.

(٣) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل: نور بنت حسن قاروت، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة: ١١

موقوف أو مقطوع، وكيف تحملها وكيف أداها، وبيان أحوال الرواة والحكم على الحديث.

تعريف الدراسة التحليلية للحديث:

هي طريقة علمية عملية يعمد فيها الباحث إلى حديث أو أكثر يفتح فيها أجزاءه، ويفك بها إشكالاته، ويحدد متعلقاته، وفق ضوابطَ متبعة أصلية وتكميلية.

وهنا أحب أن أسجل ملاحظة على العنوان المتداول لهذا العلم وهو (الحديث التحليلي) فالتحليل في هذا العنوان جاء وصفا للحديث، والحقيقة أن التحليل وصف للدراسة، فالدراسة التحليلية هي التي تقوم على خطوات محددة يتم تطبيقها على الحديث، بما يعني أن الحديث ليس تحليليا! بل الدراسة هي التحليلية، وعليه يكون العنوان الأنسب لهذا العلم هو: الدراسة التحليلية للحديث، أو: دراسة الحديث التحليلية، أو: تحليل الحديث، فهو عنوان أدق يشمل الجانب التنظيري والجانب التطبيقي، فضلا عن صوابه من حيث اللغة.

نشأة الدراسة التحليلية للحديث:

إن استعمال مصطلح الدراسة التحليلية يعد استعمالا متأخرا من حيث اللفظ، أما المضمون فيرجع بتاريخه إلى نشأة الشروح الحديثية، ذلك أن الأصل في الأحاديث أنها تنقل رواية بالسند والمتن بطرق التأليف المتنوعة التي ترجع لمراد المؤلف من جمعه للأحاديث في مصنف ما، فمنها المسانيد والسنن والجوامع والموطآت والمعاجم والأجزاء وغيرها. ولما أحوجت الأمة لفهم ما في هذه الأحاديث من معانٍ كثيرة – عقائد وفقه وأخلاق–، وألفاظ تحتاج

لبيان، ومعرفة الأسانيد والحكم على الحديث، شرع العلماء في خدمة هذه الروايات كل حسب منهجه والحاجة الدافعة للتأليف فمنهم مختصر في شرحها، ومنهم مطول، ومنهم مبين للألفاظ فقط، ومنهم معرف بالأسانيد، ومنهم مخرج لها وحاكم عليها، فنتج لدينا تراث حديثي هائل مدعاة للفخر والاعتزاز.

قال الإمام النووي: فأذكر فيه إن شاء الله جملا من علومه الزاهرات من أحكام الأصول والفروع والآداب والإشارات الزهديات وبيان نفائس من أصول القواعد الشرعيات وإيضاح معاني الألفاظ اللغوية وأسماء الرجال وضبط المشكلات وبيان أسماء ذوي الكنى وأسماء آباء الأبناء والمبهمات والتنبيه على لطيفة من حال بعض الرواة وغيرهم من المذكورين في بعض الأوقات واستخراج لطائف من خفيات علم الحديث من المتون والأسانيد المستفادات وضبط جمل من الأسماء المؤتلفات والمختلفات والجمع بين الأحاديث التي تختلف ظاهرا ويظن البعض من لا يحقق صناعتي الحديث والفقه وأصوله كونها متعارضات وأنبه على ما يحضرني في الحال في الحديث من المسائل العمليات وأشير إلى الأدلة في كل ذلك إشارات إلا في مواطن الحاجة إلى البسط للضرورات وأحرص في جميع ذلك على الإيجاز وإيضاح العبارات وحيث انقل شيئا من أسماء الرجال واللغة وضبط المشكل والأحكام والمعاني وغيرها من المنقولات فإن كان مشهورا لا أضيفه إلى قائليه لكثرتهم إلا نادرا لبعض المقاصد الصالحات، وإن كان غريبا أضفته إلى قائليه إلا أن أذهل عنه بعض المواطن لطول الكلام، أو كونه مما تقدم بيانه من الأبواب

الماضيات. وإذا تكرر الحديث أو الاسم أو اللفظة من اللغة ونحوها بسطت المقصود منه في أول مواضعه، وإذا مررت على الموضع الآخر ذكرت أنه تقدم شرحه وبيانه في الباب الفلاني من الأبواب السابقات، وقد أقتصر على بيان تقدمه من غير إضافة، أو أعيد الكلام فيه لبعد الموضع الأول، أو ارتباط كلام أو نحوه أو غير ذلك من المصالح المطلوبات[١].

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٥/١.

المحاضرة الثانية: أهمية الدراسة التحليلية والمصنفات فيها وخطواتها

لتحليل الأحاديث أهمية كبيرة تتبع من الحاجة لمعرفة ما تتضمنه هذه الأحاديث من معان كثيرة متنوعة، والوقوف على درجة الأحاديث وأحوال الرجال والتمييز بينهم، ولما كان فهم الأحاديث الواردة عن النبي –صلى الله عليه وسلم– يتفاوت بين الناس بحسب التفاوت العلمي قامت الحاجة لشرح وبسط ما في هذه الأحاديث من عقائد وأحكام وآداب ودعوة وقصص، وهو ما قام به العلماء بالفعل، قال السخاوي: ووراء الإحاطة بما تقدم الاشتغال بفقه الحديث والتنقيب عما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه. وقد تكلم البدر بن جماعة في مختصره فيما يتعلق بفقهه وكيفية الاستنباط منه، ولم يطل في ذلك، والكلام فيه متعين، وذكر شروطه لمن بلغ أهليته ذلك. وهذه صفة الأئمة الفقهاء والمجتهدين الأعلام، كالشافعي ومالك وأحمد والحمادين والسفيانين وابن راهويه والأوزاعي، وخلق من المتقدمين والمتأخرين[1].

إن كثرة التصنيف في شروح الأحاديث، وتصدي كبار أهل الشأن لهذا الأمر وقيامهم به يستشف منه الأهمية الكبيرة لهذا النوع من الدراسات المتعلقة بالحديث.

المصنفات في الدراسة التحليلية للحديث:

لو نظرنا للمفهوم العام للدراسة التحليلية للأحاديث وللجانب العملي نجد أن التصنيف في هذه الدراسة يعد متقدما زمنيا، فعملية

(١) فتح المغيث: ٣٧/٤.

شرح الأحاديث وبيان معانيها العامة، ومعاني مفرداتها، وتخريج أحاديثها، والحكم عليها، وتراجم رجالها، واستنباط دلالات عقدية وجوانب فقهية وثمرات أخلاقية، كل ما تقدم وغيره موجود في مصنفات مستقلة قد تعنى بأحد الجوانب المتقدمة، أو تضم ذلك كله. وتعد المصنفات في شروح كتب الرواية أوضح صورة للدراسة التحليلية بمعناها الحالي، وهي كتب كثيرة لعل أولها كتاب أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي المتوفى سنة ٣٨٨هـ، وله أيضا معالم السنن، وهو شرح على سنن أبي داود، وغير ذلك الكثير.

قال السخاوي: وفي ذلك أيضا تصانيف كثيرة ؛ (كالتمهيد) و: (الاستذكار)، كلاهما لابن عبد البر. و: (معالم السنن) و: (إعلام الحديث على البخاري)، كلاهما للخطابي. و (شرح السنة) للبغوي مفيد في بابه. و: (المحلى) لابن حزم، كتاب جليل، لولا ما فيه من الطعن على الأئمة وانفراده بظواهر خالف فيها جماهير الأمة. و: (شرح الإلمام) و: (العمدة)، كلاهما لابن دقيق العيد، وفيهما دليل على ما وهبه الله تعالى له من ذلك. ونعم الكتاب (شرح مسلم) لأبي زكريا النووي، وكذا أصله للقاضي عياض، و: (شرح البخاري) لشيخنا، و: (الأحوذي في شرح الترمذي) للقاضي أبي بكر بن العربي، والقطعة التي لابن سيد الناس عليه أيضا، ثم الذيل عليها للمصنف، وانتهى فيه إلى النصف، وقد شرعت في إكماله،

إلى غير ذلك مما يطول إيراده من الشروح التي على الكتب الستة، وكلها مشروحة[1].

الفرق بين الدراسة التحليلية والدراسة الموضوعية

تشترك كل من الدراسة التحليلية والدراسة الموضوعية في وجود رابط بين الأحاديث المدروسة يبنى عليها موضوع التأليف أو البحث، لكن الدراسة الموضوعية تعتمد وحدة الموضوع بين الأحاديث بغض النظر عن الألفاظ الواردة فيها أهي مشتركة أو لا، بينما نجد في الدراسة التحليلية أن اعتماد الألفاظ المتقاربة أو اللفظ نفسه، أو كون الأحاديث لراوٍ واحد، أو في كتاب بعينه، هو الأساس في قيام الدراسة، وهذا يعني أن الدراسة الموضوعية تقوم على أساس فكرة معينة تناولتها أحاديث مختلفة يعمل المؤلف والباحث على إيصالها للمتلقي، وهذا شرط أساس لهذا النوع من الدراسة، بينما ليس من الضروري وجود ذلك في الدراسة التحليلية، وهذا ما يجعل الدراسة الموضوعية خطوة متقدمة للأمام عن الدراسة التحليلية.

وهنا ينبغي التنبيه على أن الأفكار التي يروم المؤلف والباحث إيصالها عبر الدراسة الموضوعية ينبغي لها أن تكون قائمة على الأدلة المقبولة وفق ضوابط المحدثين، أما الدراسة التحليلية فمن الممكن أن تكون بعض الأحاديث المدروسة فيها ضعيفة.

خطوات الدراسة التحليلية للحديث:

لكل دراسة لا بد من خطوات محددة، ومنهج متبع يسير عليه الباحث، وهذا ما عليه الدراسة التحليلية للأحاديث، فالدارس فيها

(١) فتح المغيث: ٣٧/٤.

يسير وفق خطوات معلومة يطبقها على جميع الأحاديث، ونستطيع أن نقسم هذه الخطوات قسمين:

أولا: خطوات رئيسة: وهي الخطوات التي لا تقوم الدراسة التحليلية بدونها يعمد الباحث على تطبيقها على الحديث أو كل الأحاديث التي وقع عليها الإختيار لتكون موضوع الدراسة، وقد لا يتم تناول بعض هذه الخطوات بالدراسة في بعض الأحاديث لأسباب محددة نبينها أثناء الكلام على كل خطوة، وهذه الخطوات هي:

١. **اختيار حديث الباب**
٢. **التخريج**
٣. **التراجم**
٤. **الحكم على الحديث**
٥. **غريب الحديث**
٦. **المعنى العام**
٧. **الفوائد المستنبطة**

ثانيا: خطوات تكميلية: وهي الخطوات التي تكمل الدراسة قد يحتاجها الباحث وقد لا يحتاجها بناء على الوجود أو عدمه في الأحاديث، فيمكن الإستغناء عن أي واحدة منها كونها غير موجودة في الحديث، أو كونها قليلة الأهمية، أو كونها لا تخدم بعض المواضيع، أو كون أنها بالإمكان ذكرها في خطوة (المعنى العام)، وهذه الخطوات هي:

١. **بيان سبب ورود الحديث**
٢. **المؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق**

٣. لطائف الإسناد

٤. بلاغة الحديث

٥. الإعراب

٦. الناسخ والمنسوخ.

٧. مختلف الحديث.

توطئة: في اختيار موضوع الدراسة:

إن مما يشغل ذهن الباحث الذي يروم الكتابة في الدراسة التحليلية هو اختيار موضوع البحث، والدراسة التحليلية هنا ليست بمعزل عن باقي أنواع الدراسات في هذا الجانب، أعني كيفية اختيار الموضوع، إذ إن على الباحث أن يختار موضوعا نافعا يحبه وله رغبة في الكتابة فيه كي ينتج عنه دراسة مقبولة. ثم إن عليه أن يختار موضوعا جزئيا، فالأصل في البحث أن يكون جزئيا وليس عاما في كل شيء، فليس من المعقول أن يكون مثلا موضوعه (أحاديث دين الإسلام) كلها، ولا جانبا رئيسا كاملا من الإسلام كان تكون (أحاديث العقيدة الإسلامية)، أو مثلا (أحاديث الأخلاق في الإسلام)، ومن المعلوم أن الأخلاق قسمان: محاسن ومساوئ، فهو هنا أيضا لا يأخذ كل أحاديث محاسن الأخلاق مثل الصدق أو التعفف أو الكرم، ولا كل أحاديث مساوئ الأخلاق، مثل الكذب أو النميمة أو البخل، بل يختار خلقا واحدا منها، بل حتى إن بعض هذه الأخلاق يمكن أن يتم تناولها من أكثر من جانب فينتج عنها عدة موضوعات، وهذا ما ينبغي أن تكون عليه الدراسة التحليلية، ومثل ما تقدم يمكن قوله عن أصحاب المرويات، فلا يمكن أن يأخذ

مرويات كل الصحابة دراسة وتحليل، ولا مرويات مثلا كل أهل مكة أو أهل البصرة، بل يأخذ راويا واحدا، أو أكثر يجمعهم جامع ما.

المحاضرة الثالثة: بيان الخطوات التحليلية

وسنبدأ ببيان معنى كل خطوة من هذه الخطوات.

أولا: الخطوات الرئيسة

الخطوة الأولى: حديث الباب

هو الحديث الذي يريد الباحث دراسته دراسة تحليلية، ويكون حديثا واحدا فقط، أو منضما مع أحاديث أخرى يتشكل منها موضوع ما في بحث أو رسالة أو أطروحة.

وعند اختيار حديث الباب يجب التنبه على ما يأتي:

١. يجب أن يكون متن الحديث المختار للدراسة متطابقا أو متوافقا مع العنوان الرئيس لموضوع الدراسة، فإذا كان الموضوع تم اختياره بناء على لفظ ما فيجب أن يكون حديث الباب متضمنا لذلك اللفظ الذي يحمل معنى الموضوع، فمثلا موضوع (أحاديث السداد) ينبغي أن تكون متضمنة لفظ السداد على اختلاف اشتقاقاته مثل: "**سددوا وقاربوا**"، و: "**قل اللهم اهدني وسددني**"، فالسداد هنا بمعنى فعل الإستقامة وفعل الصواب، فلا يصح اختيار مثل: "**وكانت له – أي النبي** –صلى الله عليه وسلم– **قوس يسمى السداد**"، فالسَّداد هنا اسم لقوس النبي –صلى الله عليه وسلم–وليس بالمعنى الذي ذكرناه، وعليه فلا يدخل في الموضوع. وإذا كان الموضوع تم اختياره بناء على مجموعة مرويات لصحابي أو راوٍ ما فيجب أن يكون حديث الباب هو أحد مرويات ذلك الصحابي أو الراوي، ولا يصح إدخال حديث لصحابي أو راوٍ غيره، لا علاقة له بالموضوع.

٢. يجب ذكر حديث الباب سندا ومتنا، ولا يكتفى بإيراد المتن فقط.
٣. لو كان حديث الباب مرويا بأسانيد متعددة فالذي ينبغي اختياره منها هو أصحها إسنادا، كأن يروى بإسناد صحيح وإسناد ضعيف، أما إذا كانت الأسانيد كلها صحيحة كأن جاءت رواية الحديث في صحيح البخاري وسنن ابن ماجه ومعجم الطبراني فالذي نختاره منها هو أصحها إسنادا وهو هنا حديث صحيح البخاري ليكون حديث الباب، وهذا في حال كون المتن مرويا في كل هذه الكتب بالسياق نفسه، أما إذا كان المتن المروي في هذه الكتب مختلفا بزيادة ألفاظ تتضمن سبب ورود أو حكما زائدا أو قصة ما، فالضابط لاختيار حديث الباب في هذه الحال هو المتن الذي يحوي ألفاظا أكثر تتوافق مع الموضوع الرئيس للبحث، مع عدم إغفال جانب الإسناد في كونه مقبولا أو غير شديد الضعف.
٤. عند قراءة الإسناد يلفظ بكلمة (قال) قبل كل لفظ من ألفاظ الأداء، وهذه الكلمة وإن لم تكتب في الأسانيد لأجل الإختصار لكن على القارئ الإتيان بها.
٥. التنبه للإشارة بالرمز: فقد كان الرواة يختصرون بعض الكلمات التي يكثر ذكرها، يختصرونها في الكتابة فقط، وينطقون بها كاملة دون اختصار، ومن ذلك: حدثنا = ثنا = نا = دثنا، أخبرنا = أنا = أرنا، (ح) عند تحويل السند، ولا يدخل في ذلك اختصار الصلاة والتسليم على النبي –صلى الله عليه وسلم–؛ إذ لم يفعل ذلك أحد من السابقين. وهنا أنبه على ضرورة معرفة الطالب

والباحث بطرق التحمل وصيغ الأداء كي يستطيع التمييز بين الألفاظ.

الخطوة الثانية: التخريج

التخريج في اللغة: هو مصدر من الفعل خرّج يخرّج، وجاء في اللغة لمعان عدة منها: الاستنباط والتوجيه والتدريب والإبراز والإظهار[١].

واصطلاحا: إخراج المحدث الأحاديث من الكتب وسوقها بروايته أو رواية بعض شيوخه أو نحو ذلك، والكلام عليها، وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين. وقد يطلق على مجرد الإخراج والعزو[٢].

والتخريج لم يعرف عند الإئمة السابقين لأنهم كانوا يتميزون بقوة الحفظ فهم ليسوا بحاجة إلى ذلك لسعة اطلاعهم وحفظهم. فلما قل الاطلاع صعب على الطلاب معرفة الحديث، فانبرى بعض العلماء إلى علم التخريج[٣].

وأول ما ألف فيه أبو القاسم الحسيني: (تخريج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب)، والحازمي في كتاب (تخريج أحاديث المهذب).

ومن كتب التخريج:

١. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي.

---

(١) توجيه النظر: ٧٢٤/٢.

(٢) ينظر: لسان العرب ابن منظور مادة (خرج): ٢٤٩/٢، وينظر مادة (خرج) في القاموس المحيط، الفيروز آبادي: ٢٣٨/١، وتاج العروس الزبيدي: ١٥٨/٤، ومختار الصحاح الرازي: ص١٩٦.

(٣) ينظر: تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م: ٢٣٢.

٢. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر.
٣. تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي.
٤. تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للحافظ العراقي.

وتخريج حديث الباب إما أن يكون:

أولا: بمجرد العزو إلى الكتب التي روت الحديث: ويكون هذا بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث في الكتب التي تعتمد التبويب، فإن كان كتاب الرواية غير مبوب فيذكر الجزء والصفحة والرقم.

مثال:

قال الإمام البخاري:

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: ﴿**خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ** –صلى الله عليه وسلم– **إِلَى خَيْبَرَ فَسِرْنَا لَيْلًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ قَالَ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:**

اللَّهُمَّ لَوْلا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلا تَصَدَّقْنَا وَلا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءٌ لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاقَيْنَا

وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا

وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-**مَنْ هَذَا السَّائِقُ قَالُوا عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ فَقَالَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ....﴾.**

التخريج:

الحديث متفق عليه عن سلمة بن الأكوع (ﷺ)، أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه: ١٣٨٢/٣ رقم ٦١٤٨)، ومسلم (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر: ٤٧٢ رقم ١٨٠٢)، والنسائي (كتاب الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه: ٢٦/٦ رقم ٣١٤٧)، وأحمد (حديث سلمة بن الأكوع: ٤٨/٤ رقم ١٦٦٢٥).

ثانيا: وإما أن يكون مع العزو ذكر الصحابي الذي روى الحديث، أو أن يتوسع قليلا فيذكر إسناد كل صاحب كتاب.

مثال:

قال الإمام أبو داود:

حدثنا مُسَدَّدٌ ثنا يحيى عن سُفْيَانَ بن سَعِيدٍ حدثني عبد الْعَزِيزِ بن رُفَيْعٍ عن تَمِيمٍ الطَّائِيِّ عن عَدِيِّ بن حَاتِمٍ أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ

النبي غ فقال من يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يَعْصِهِمَا فقال قُمْ أو اذْهَبْ بِئْسَ الْخَطِيبُ أنت[1].

التخريج:

أخرجه أبو داود: (كتاب الأدب – بدون باب ٢٩٥/٤ رقم٤٩٨١)، ومسلم: (كتاب الجمعة – باب تخفيف الصلاة والجمعة: ٥٩٤/٢ رقم ٨٧٠)، قال: (حدثنا أبو بَكْرِ بن أبي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بن عبد اللَّهِ بن نُمَيْرٍ قالا حدثنا وَكِيعٌ عن سُفْيَانَ عن عبد الْعَزِيزِ بن رُفَيْعٍ عن تَمِيمِ بن طَرَفَةَ عن عَدِيِّ بن حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النبي –صلى الله عليه وسلم–**فقال من يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى فقال رسول اللَّهِ**–صلى الله عليه وسلم– **بِئْسَ الْخَطِيبُ أنت قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قال ابن نُمَيْرٍ فَقَدْ غَوِيَ**)، والنسائي في سننه: (كتاب النكاح – باب ما يُكْرَهُ من الْخُطْبَةِ: ٩٠/٦ رقم ٣٢٧٩) بنحو حديث مسلم، قال: أخبرنا إسحق بن منصور، قال: أنبأنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، به. وفي سننه الكبرى: (٣٢٢/٣ رقم ٥٥٣٠) بنحو حديث مسلم، قال: أخبرنا إسحاق بن منصور المروزي، قال: أخبرنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي، قال: حدثنا سفيان، به. وأحمد في مسنده: (١٨٢/٣٠ رقم ١٨٢٤٧)، بمثل حديث مسلم، قال: حدثنا وكيع، به. وأيضاً في: (١٢٦/٣٢ رقم ١٩٣٨٢)، بمثل حديث أبي داود، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، به. والبيهقي في السنن الكبرى: (٢١٦/٣ رقم

(١) استدل بهذا الحديث أبو جعفر النحاس في القطع والائتناف: ٨٨، وأبو عمرو الداني في المكتفى: ١٠٣، والأشموني في منار الهدى: ١٤.

٥٦٠٠،) بمثل حديث مسلم، بإسناده إلى وكيع، به. وابن أبي شيبة في مصنفه: (٧٤/٦ رقم ٢٩٥٧٤)، بمثل حديث مسلم، قال: حدثنا وكيع، به. وابن حبان في صحيحه: (٣٧/٧ رقم ٢٧٩٨)، بمثل حديث مسلم، بإسناده إلى وكيع، به.

ثالثا: وإما أن يتوسع أكثر فيكون بربط الأسانيد التي تنتهي لكل صحابي ببعضها، والنظر من هو مدار الإسناد لهذا الحديث، ويمكن عمل تشجير لكل حديث ييسر النظر والمعرفة لمواضع الإسناد.

مثال:

قال الإمام البخاري: حدثنا مسدد، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا خالد بن ذكوان، قال: قالت الربيع بنت معوذ ابن عفراء، جاء النبي –صلى الله عليه وسلم– فدخل حين بني علي، فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلت جويريات لنا، يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد، فقال: «دعي هذه، وقولي بالذي كنت تقولين».

التخريج:

أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة: ١١٩٠/٣ رقم ٥١٤٧، قال: حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في النهي عن الغناء: ٢٨١/٤ رقم ٤٩٢٢، قال: حدثنا مسدد حدثنا بشر، والترمذي: كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح: ٣٨٥/٢ رقم ١٠٩٠، قال: حدثنا حميد بن مسعدة البصري، قال: حدثنا بشر بن المفضل، وابن ماجه: كتاب النكاح، باب الغناء والدف: ٣٣٩/٣ رقم ١٨٩٧، قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا حماد بن سلمة، وأحمد: حديث الرُبَيّع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها: ٤٤/٥٧٤ رقم ٢٧٠٢٧، قال: حدثنا عفان، قال حدثنا حماد بن سلمة.

مسدد وحميد بن مسعدة كلاهما عن بشر بن المفضل، ويزيد بن هارون وعفان كلاهما عن حماد بن سلمة. وكلاهما بشر بن المفضل وحماد بن سلمة، عن خالد بن ذكوان أبي الحسين، به.

تنبيه: يراعى في ترتيب الكتب في فقرة التخريج أحد أمرين:

الأول: الترتيب حسب القدم في الوفاة: وهذا الترتيب سهل يعتمد فيه النظر إلى سنوات الوفاة لأصحاب الكتب فيرتبهم الباحث في فقرة التخريج على أيهم أقدم وفاة فيكون ذكره أولا، وهكذا على حسب عدد الكتب التي قام عليها موضوع الدراسة، فلو كانت مثلا الدراسة في الكتب التسعة يكون ترتيبها وفق الآتي:

١. الموطأ: للإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر، أبو عبد الله الأصبحي المدني **(ت١٧٩هـ)**[١].

٢. المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله الشيباني، **(ت٢٤١هـ)**[٢].

(١) ينظر: مشاهير علماء الأمصار لابن حبان البستي (ت٣٥٤هـ) حققه م. فلايشهر (دار الكتب العلمية- بيروت ١٩٥٩م): ١٤٠، وطبقات الحفاظ: ٩٦.

(٢) ينظر: التاريخ الكبير للإمام البخاري، حققه السيد هاشم الندوي (مكتبة الرياض الحديثة-الرياض- د.ت): ٥/٢، والكنى والأسماء للإمام مسلم حققه عبد الرحيم محمد القشقري (ط١، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة ١٤٠٤هـ): ٥٠٢/١.

٣. سنن (مسند) الإمام الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، أبو محمد التميمي الدارمي السمرقندي، **(ت ٢٥٥هـ)**[١].

٤. صحيح الإمام البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة، أبو عبد الله الجعفي البخاري، **(ت٢٥٦هـ)**[٢].

٥. صحيح الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد، أبو الحسين القشيري النيسابوري، **(ت٢٦١هـ)**[٣].

٦. سنن الإمام ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبد الله الربعي القزويني، وماجه لقب لوالده يزيد، **(ت٢٧٣هـ)**[٤].

٧. سنن الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر، الأزدي السجستاني، **(ت٢٧٥هـ)**[٥].

٨. جامع الإمام الترمذي محمد بن عيسى بن سورة بن موسى، أبو عيسى الترمذي، **(ت٢٧٩هـ)**[٦].

---

(١) ينظر: الثقات: ٣٩٤/٨، وتهذيب التهذيب: ١٨١/٣.

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) حققه شعيب الأرناؤوط و محمد العرقسوسي (ط٩– مؤسسة الرسالة- بيروت ١٤١٣هـ): ٣٩١/١٤، وتهذيب التهذيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، حققه خليل مأمون شيحا (ط١- دار المعرفة- بيروت ١٤١٧هـ-١٩٩٦م): ٣٠/٥، وطبقات الحفاظ لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، (دار الكتب العلمية– بيروت ١٤٠٣هـ): ٢٥٢.

(٣) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٩٩/٢٧، وطبقات الحفاظ: ٢٦٤.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال: ٤٠/٢٧، وسير أعلام النبلاء: ٢٧٧/١٣.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد: ٥٧/٩، وسير أعلام النبلاء: ٢٠٣/١٣، وطبقات الحفاظ: ٢٦٥.

(٦) ينظر الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي (ت٣٥٤هـ)، حققه السيد شرف الدين أحمد (ط١، دار الفكر- بيروت ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م): ١٥٣/٩، وسير أعلام النبلاء: ٢٧٠/١٣.

٩. سنن الإمام النسائي أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر، أبو عبد الرحمن النسائي، وهي نسبة إلى موطنه الذي ولد فيه مدينة (نسا)، بفتح النون من مدن خراسان، **(ت٣٠٣هـ)**[١].

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء: ١٢٥/١٤، وطبقات الحفاظ: ٢٠٦.

المحاضرة الخامسة: الخطوة الثالثة: تراجم الرجال

وهي خطوة مهمة جدا نعني بها ترجمة رواة الإسناد رجالا كانوا أو نساء، ثقات كانوا أو ضعفاء، وتأتي أهميتها من كون الحكم على الحديث غالبا يستفاد من هذه التراجم، هذا الحكم الذي يؤثر تأثيرا كبيرا على التعامل مع الحديث ومضمونه، فيقسم الأحاديث إلى مقبولة ومردودة، ثم بعد ذلك ينظر في ضوابط التعامل مع كل قسم منهما.

وفي خطوة التراجم يجب التنبه على ما يأتي:

١. تتنوع التراجم بالنظر إلى الحاجة وطبيعة الدراسة إلى أنواع: فمنها تراجم تعريفية تتضمن التعريف بهذا الراوي المترجم له من غير بيان حاله، وتراجم منقبية تتضمن ذكر الفضائل والخصائص للراوي المترجم له، وتراجم نقدية تتضمن التعريف بالراوي مع بيان حاله من حيث الجرح والتعديل والتوصل لنتيجة فيه بحيث تذكر درجته للإستفادة منها في فقرة الحكم على الحديث.

٢. تتألف عناصر الترجمة من:

أ- الاسم: ونعني به الاسم الأول للشخص مثل (محمد) و(زيد).

ب- النسب: هم ما يذكر من آباء الرواة واجدادهم وآباء أجدادهم إلخ، وليس كل الرواة في ذكر ذلك سواء، فبعضهم يطوَّل في ذكر نسبه لأجل شرفه أو لأجل شهرته، ومنهم من لا يطول في ذكره.

ج- الكنية: هي التي يبتدأ فيها بأب أو أم، مثل (أبو عبد الرحمن) و: (أم عبد الله).

د- اللقب: هو ما وضع لتعريف ذات معينة لا على سبيل الاسمية العلمية، وهذا قد يحتاج إليه في المعرفة بحال الرجل إذا أردنا الكشف عنه ويكون مشهورا بلقبه فيذكر به في الإسناد، فإذا أردنا كشفه من كتب التواريخ مثلا التي رتبت على الأسماء والحروف فطلبناه في الحرف الذي هو أول في اللقب لم نجده مذكورا بلقبه فنطلبه في كتب الألقاب نجد اسمه فيها ثم نرجع إلى التواريخ لنعرف حاله منها(١).

واللقب أنواع، منا ما يشعر بمدح أو بذم، ومنها اسم مفرد، ومنها ما دل على لون أو عيب أو مرض، ومنها ما دل على صنعة وحرفة، ومنها نسبة لبلد أو فبيلة، والمهم هو أن اللقب يعرف به هذا الشخص. قال السخاوي: وهي تارة تكون بألفاظ الأسماء ؛ كأشهب، وبالصنائع والحرف ؛ كالبقال، وبالصفات كالأعمش، والكنى ؛ كأبي بطن، والأنساب إلى القبائل والبلدان وغيرها(٢).

هـ- النسبة: وهي ما ينسب له الراوي من قبيلة أو بلد، **والقبيلة:** نعني بها ما ينتهي به نسب الإنسان لرجل من الرجال ذا شأن يسمى به ما يتناسل من صلبه، أو لأجل صفة جامعة تجمع

(١) الإقتراح في بيان الاصطلاح: ٥١.

(٢) فتح المغيث: ٢٢٢/٤. ومن أمثلة الألقاب ما قاله الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري: "رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان: معاوية بن عبد الكريم الضال، إنما ضل في طريق مكة، وعبد الله بن محمد الضعيف، إنما كان ضعيفا في جسمه لا في حديثه".

عدة أشخاص تكون لهم ولمن يتناسل منهم، وتكون الصلبية هي الجامع في القبيلة.

ومن ذلك معرفة الموالي المنسوبين إلى القبائل بوصف الإطلاق، فإن الظاهر في المنسوب إلى قبيلة – كما إذا قيل: " فلان القرشي " أنه منهم صليبة، فإذا بيان من قيل فيه " قرشي " من أجل كونه مولى لهم مهم.

والولاء أنواع: أولها ولاء العتاقة: وهذا يقال فيه: " مولى فلان " أو " لبني فلان " والمراد به مولى العتاقة، وهذا هو الأغلب في ذلك.

والثاني: ولاء الإسلام: فمنهم من أطلق عليه لفظ " المولى " والمراد بها ولاء الإسلام، ومنهم أبو عبد الله البخاري: فهو محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم، نسب إلى ولاء الجعفيين لأن جده – وأظنه الذي يقال له الأحنف – أسلم – وكان مجوسيا – على يد اليمان بن أخنس الجعفي جد عبد الله بن محمد المسندي الجعفي أحد شيوخ البخاري. وكذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي مولى عبد الله بن المبارك: إنما ولاؤه من حيث كونه أسلم – وكان نصرانيا – على يديه.

والثالث: ولاء الحلف والموالاة: ونعني به الحلف الذي يحصل بين قبيلتين أو أكثر، فينسب أحد المتحالفين لقبيلة الثاني[1].

والنسبة للبلد تعني ذكر بلد الراوي الذي ولد أو عاش أو تلقى العلم فيه، مقرونا معه ياء النسبة، مثل: (المكي) و(المدني) و (البصري)، وغيرها كثير.

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٠٠.

أ) الشيوخ: هم الرجال الذين تحمل منهم الراوي مروياته بأحد أنواع التحمل الثمانية.

ب) التلاميذ: هم الرجال الذين تحملوا من الراوي وتلقا مروياتهم كلها أو بعضها عنه بأحد طرق التحمل الثمانية.

ج) أقوال علماء الجرح والتعديل، والنتيجة في الراوي بناء عليها، وسيأتي الكلام عليها بصورة أكثر في خطوة تراجم الرواة.

د) الولادة والوفاة: تذكر في تراجم الرواة مواليدهم ووفياتهم، ومعرفتها من الأمور المهمة جدا فهي من الوسائل التي يعرف بها اتصال السند وانقطاعه. ومن الجدير بالذكر أن معظم الرواة قد لا نقف لهم على سنوات الولادة، بينما نجد عكس ذلك في الوفيات فمعظم الرواة ذكرت لهم سنوات الوفاة.

٣. إن عناصر الترجمة قد يجدها الباحث كلها في بعض التراجم، وقد لا يجد بعضها في تراجم أخرى، وإن أهم شيء في الترجمة هو تحديد شخصية الراوي المترجم له بحيث لا يختلط بغيره، وبيان حال هذا الراوي جرحا وتعديلا.

٤. قد تطول الترجمة للراوي الواحد أو تختصر بناء على أساس الحاجة، فالرواة المشهورون بالثقة أو بالضعف لا حاجة للتطويل في ترجمتهم.

٥. إن التراجم تكون لرجال إسناد حديث الباب، وقد تقوم الحاجة لترجمة غيرهم من الرجال الواردين في المتابعات والشواهد لحديث الباب.

٦. إذا كان حديث الباب في الصحيحين أو أحدهما فيكتفى بالترجمة لرجال الإسناد ترجمة تعريفية في الهامش.
٧. لو كانت الدراسة قائمة على أكثر من حديث وتكرر الراوي مرة ثانية فلا حاجة لإعادة الترجمة كاملة بل نشير بأن الراوي تقدمت ترجمته في حديث رقم كذا، ونذكر نتيجة ترجمته من حيث الجرح والتعديل.
٨. نشدد هنا على أهمية معرفة علم الجرح والتعديل والمصنفات فيه وعلمائه وألفاظه ومراتبها.
٩. إن المصنفات في التراجم متنوعة بحسب غاية ورغبة المؤلف من تأليفه، فمنها مصنفات مختصرة، ومنها مطولة، ومنها عامة في الرواة، ومنها خاصة برواة كتاب أو كتب معينة، ومنها ما هو في الثقات، ومنها ما هو في الضعفاء، ومنها ما ضم الثقات والضعفاء.
١٠. تؤخذ كل ترجمة من مظانها، فالحديث المختار من الكتب الستة تؤخذ تراجم رجاله من المصنفات في رجال الكتب الستة، ثم ينتفع من المصنفات في التراجم العامة كمصادر أخرى لترجمة الراوي نفسه، وترجمة الصحابي تؤخذ من المصنفات في تراجم الصحابة رضي الله عنهم.

الخطوة الرابعة: الحكم على الحديث:

بعد أن تمت ترجمة رجال الإسناد نحكم على الحديث، والحديث يأخذ حكمه من التراجم، ويستفاد أيضا من خطوة التخريج

حيث تم فيها الإطلاع على الأسانيد والمتابعات والشواهد ليحكم بعد المقارنة بضبط الرواة للحديث من عدمه، مع ملاحظات أخرى هي:

١. لو كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فلا حاجة من الباحث للحكم على الحديث لاشتراط صاحبي الصحيحين الصحة، ولتلقي الأمة لكتابيهما بالقبول، وعليه فيأتي الباحث هنا بعبارة: هذا حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم، أو أخرجه البخاري – حال انفراد البخاري بإخراجه–، أو أخرجه مسلم – حال انفراد مسلم بإخراجه.

٢. على الباحث أن لا يكتفي بحكمه هو على الحديث بل ينبغي أن يكون حكمه مستندا على أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين، فيورد أقوالهم في الحكم ويوثقها في الهامش من مصادرها.

٣. تعد المصنفات في تخريج الحديث وفي كتب الزوائد مصدرا مهما في الحكم على الحديث كون أن مؤلفيها يحكمون على الأحاديث ويوردون أقوال العلماء في ذلك.

٤. على الباحث الرجوع لكتب العلل للاطلاع على ما ذكره العلماء فيها فلعل حديث الباب أن يكون أحد الأحاديث التي فيها علة لا يعرفها الباحث واطلع عليها العلماء الكبار فنصوا عليها، وهذا الأمر متعين بصورة أكبر حال كون رجال الإسناد كلهم من الثقات، وكون الحديث خارج الصحيحين.

٥. تنقسم الأحاديث من حيث الحكم إلى أربعة أقسام، أولها قسم اتفق العلماء على تصحيحه، وهنا لا يشغل الباحث نفسه والذي عليه هو أن يحكم بالصحة توافقا معهم، وثانيها قسم اتفق

العلماء على تضعيفه، وهذا أيضا لا يتعب الباحث نفسه فيه بل يحكم بالضعف توافقا معهم، وثالثها قسم اختلف العلماء في الحكم عليه، فمنهم مصحح ومنهم مضعف، وهنا يحكم الباحث بحسب اجتهاده وتوافقه مع المصححين أو المضعفين، وقسم رابع لا يجد الباحث حكما عليه، وهنا يعمل الباحث عقله ويستشير أهل الخبرة لأجل الحكم.

الخطوة الخامسة: غريب الحديث

وهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم، لقلة استعمالها، و **(غريب الحديث)** ليس هو **(الحديث الغريب)** فهذا الأخير يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية[1].

وهو فن مهم، يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي. ومما يدل على أهميته ما قاله ابن الصلاح: روينا عن الميموني قال:... سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث، فقال: " سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بالظن فسأخطئ"[2].

فالباحث في هذه الخطوة إذن ينظر في متن حديث الباب ليرى ما فيه من ألفاظ غامضة وغريبة تحتاج لبيان فيعمد إلى الكتب المصنفة في الغريب يستخرج منها المعاني المذكورة في ألفاظ

(١) مقدمة ابن الصلاح: ٢٧٢، وفتح المغيث: ٢٤/٤.
(٢) مقدمة ابن الصلاح: ٢٧٢.

الأحاديث، ومن هذه الكتب: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، وغريب الحديث لابن قتيبة، وغريب الحديث للخطابي، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير.

وينبغي التنبه على أنه في حال لم يجد الباحث معنى الكلمة التي يطلبها في كتب الغريب فبإمكانه الرجوع لكتب المعاجم والإستفادة منها في بيان المعاني.

الخطوة السادسة: المعنى العام للحديث:

وهي من الخطوات الرئيسة المهمة التي تمثل الجانب العملي للسنة النبوية، فالمعاني المطلوب إيصالها والأفكار والأحكام الشرعية كل ذلك يتحقق هنا، وتعتمد هذه الخطوة على الثراء الثقافي للباحث من نحو وصرف وبلاغة وعقيدة وفقه وأخلاق وزهد وقدرة على الإنشاء والتعبير والتحكم بالألفاظ والمعرفة بالمصطلحات، فينتج عنه بيانا لمراد النبي –صلى الله عليه وسلم– من هذا الحديث الذي صدر عنه، وبإمكان الباحث هنا الإيجاز والإختصار، وبإمكانه التطويل وهو الأفضل لكن من غير استطراد في مواضيع جانبية لم يتناولها متن حديث الباب.

ويستطيع الباحث هنا أن يعرض المعنى العام على شكل قطعة واحدة مسترسلة، وبإمكانه وضع عنوانات داخل هذه الخطوة تتلاءم مع متن الحديث، وبإمكانه استعمال التنقيط عند الحاجة لذلك، مع التنبيه على تجنب التكرار عند شرحه للأحاديث بل ينوع في كيفيات البيان كي يدفع الملل عن القارئ، وعليه استعمال حسن الدخول في بداية المعنى العام لكل حديث.

وفي حال اشتراك أكثر من حديث بالعنوان الفرعي تكون دراسة الخطوات الأخرى مستقلة لكل حديث ويجمع المعنى العام للحديثين أو الأحاديث في مكان واحد، ومثل ذلك خطوة (ما يستفاد من الأحاديث).

الخطوة السابعة: ما يستفاد من الحديث

وهي عبارة عن الفوائد والملح واللطائف التي تستنبط من متن الحديث، وهي قسمان أولها ما يجده الباحث منصوصا عليه في كتب الشروح يوردها الشارح عند شرحه للحديث وغالبا ما تأتي بعد قولهم: وفي الحديث كذا، و: دل الحديث على كذا، و: حثّ على كذا، ونحوها.

وثانيها: ما يفهمه الباحث، ويستنبطه بإعمال فكره في النظر في متن حديث الباب.

المحاضرة الرابعة: الترتيب حسب القوة (الأصحيّة)

الثاني: الترتيب حسب القوة (الأصحيّة): وهذا الترتيب أدق من الأول، وهو ليس من السهولة بمكان فهو يتطلب معرفة بالكتب والمؤلفين والمناهج وأقوال العلماء في منزلة الكتب، وسنأخذ الكتب التسعة المتقدمة، وأذكر فيها التنبيهات الآتية:

١. إن أصح كتاب في كتب الرواية عموما، والكتب التسعة خصوصا هو صحيح الإمام البخاري، يليه في ذلك صحيح الإمام مسلم، وتقديم الصحيحين على غيرهما من الكتب قدر مشترك بين العلماء، فقد تلقوا هذين الكتابين بالقبول، وأقروا لهما بالأصحية.

٢. إن إضافة السنن الثلاثة للصحيحين كانت بسبب جلالة مصنفيها وتقدمهم في العلم، ودقة تصانيفهم، وعموم نفعها، وقد عرف عن النسائي شرطه الشديد في الرواة الذين خرج لهم في كتابه، كما عرف عن أبي داود بيانه للأحاديث في كتابه من حيث الحكم فقد خرج الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وبين ما فيه من ضعف شديد، وما سكت عنه فهو صالح، وكذا فإن الترمذي خرج الصحيح والحسن حتى قيل إن كتابه أصل في معرفة الحديث الحسن، وفيه أحاديث ضعيفة كذلك، وهذه الكتب الثلاثة منضمة للصحيحين سميت بالأصول الخمسة، والترتيب المشهور فيها هو: صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن أبي داود، جامع الترمذي، سنن النسائي، وأنبه هنا على أن هذا

الترتيب قائم على أساس القدم في الوفاة، وليس الأصحية، إذ إن كتاب الترمذي دون الكتابين الآخرين.

٣. إضافة سنن ابن ماجه[١] للكتب الخمسة المتقدمة فصارت الكتب الستة، وتذكر هذه السنن سادسا للكتب بسبب تأخر إضافتها للكتب الستة لا بسبب الترتيب على القوة والأصحية، وإن كان سنن ابن ماجه أدنى الكتب الستة بالفعل، قال الحافظ ابن حجر: كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب وفيه أحاديث ضعيفة جدا حتى بلغني أن السري كان يقول: "مهما انفرد بخبر فيه هو ضعيف غالبا"، وليس الأمر في ذلك على إطلاقه باستقرائي وفي الجملة ففيه أحاديث منكرة، والله تعالى المستعان. ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول: "كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف"، يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة[٢].

وإن عد سنن ابن ماجه سادس الكتب الستة ليس متفقا عليه، فنرى أن رزين بن معاوية العبدري في كتابه التجريد، وابن الأثير الجزري في كتابه جامع الأصول جعلا الموطأ سادسا، ومنهم من عد سنن الدارمي سادسا، فقد قال قوم من الحفاظ منهم ابن الصلاح والنووي وصلاح الدين العلائي والحافظ ابن

(١)وهو لقب أبيه لا جده ولا أنه اسم أمه خلافا لمن زعم ذلك وهاؤه ساكنة وصلا ووقفا لأنه اسم أعجمي.
الرسالة المستطرفة: ١٢/١.
(٢) تهذيب التهذيب: ٥٣١/٩١.

حجر: لو جعل مسند الدارمي سادسا كان أولى[1]. لكن الذي استقر عليه العمل أن سادسها سنن ابن ماجه، قال ابن كثير: وأبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، صاحب السنن التي كمل بها الكتب الستة: السنن الأربعة بعد الصحيحين، التي اعتنى بأطرافها الحافظ ابن عساكر، وكذلك شيخنا الحافظ المزي اعتنى برجالها وأطرافها، وهو كتاب قوي التبويب في الفقه[2].

وأول من أضاف سنن ابن ماجه إلى الخمسة مكملا به الستة أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي في أطراف الكتب الستة له وكذا في شروط الأئمة الستة له ثم الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي في الكمال في أسماء الرجال

٤. يعد موطأ الإمام مالك واحدا من أقوى كتب الرواية، وفيه من الصحيح الكثير، والذي شابه هو وجود المنقطعات والبلاغات فيه، وقد أثنى على الموطأ وبين قوة أحاديثه الكثير من العلماء، لذا أرى أن رتبته تلي الصحيحين، والله أعلم، قال ابن حجر: والحاصل من هذا أن أول من صنف في الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال، فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره وما قاربه كمصنفات سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة، والثوري، وابن إسحاق، ومعمر وابن جريج، وابن المبارك وعبد الرزاق وغيرهم، ولهذا

(١) ينظر: الرسالة المستطرفة: ١٣/١.
(٢) اختصار علوم الحديث: ٢٤٠-٢٤١.

قال الشافعي: "ما بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك"[١]، وقال ابن حجر أيضا: والموطأ في الجملة أنظف أحاديث وأتقن رجالا منه –يعني سنن الدارمي–[٢].

٥. يعد كتاب "سنن الدارمي" من أقوى كتب الرواية، وتعرف أيضا باسم: "مسند الدارمي"، وهو ليس بمسند بل هو مرتب على الأبواب. وقد سماه بعضهم بالصحيح، قال ابن حجر: ولم أر لمغلطاي سلفا في تسمية الدارمي صحيحا، إلا قوله إنه رآه بخط المنذري، وكذا قال العلائي. وقال ابن حجر: ليس دون السنن في الرتبة، بل لو ضم إلى الخمسة لكان أمثل من ابن ماجه، فإنه أمثل منه بكثير. وقال العراقي: اشتهر تسميته بالمسند كما سمى البخاري كتابه بالمسند لكون أحاديثه مسندة، قال: إلا أن فيه المرسل والمعضل والمنقطع والمقطوع كثيرا[٣].

٦. أما مسند الإمام أحمد بن حنبل وأبي داود الطيالسي وغيرهما من المسانيد كمسند عبيد الله بن موسى، وإسحاق بن راهويه، والدارمي، وعبد بن حميد، وأبي يعلى الموصلي، والحسن بن سفيان، وأبي بكر البزار، فهؤلاء عادتهم أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه، غير مقيدين بأن يكون محتجا به أو لا، فلهذا تأخرت مرتبتها – وإن جلت لجلالة مؤلفيها – عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: ١/٢٧٨-٢٧٩.
(٢) المصدر نفسه: ١/٢٨١.
(٣) ينظر: المصدر نفسه، وتدريب الراوي: ١/١٩٠.

على الأبواب، والله أعلم[1]. وأمثل هذه المسانيد وأقواها هو مسند الإمام أحمد بن حنبل، قال الهيثمي في زوائد المسند: مسند أحمد أصح صحيحا من غيره، وقال ابن كثير: وكذلك يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم، بل والبخاري أيضاً، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الأربعة، وهم: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه[2].

٧. قد خُرِّجت كتب كثيرة على الصحيحين، يؤخذ منها زيادات مفيدة، وأسانيد جيدة، كصحيح أبي عوانة، وأبي بكر الإسماعيلي، والبرقاني، أبي نعيم الأصبهاني وغيرهم. وكتب أخر التزم أصحابها صحتها، كابن خزيمة، وابن حبان البستي، وهما خير من المستدرك بكثير، وأنظف أسانيد ومتوناً[3].

أقول: ولا يقدم واحد منها على الآخر إلا بالدراسة المنضبطة بحيث يعرف النسبة الأعلى من الأحاديث المقبولة في كل كتاب فيقدم على غيره.

بناء على ما تقدم فيمكننا تقسيم كتب الرواية أقساما بحسب القوة كما يأتي:

(١) مقدمة ابن الصلاح: ٣٨.
(٢) اختصار علوم الحديث: ٢٧.
(٣) المصدر نفسه.

القسم الأول: وفيه الصحيحان والموطأ، وأعلاها صحيح البخاري بلا منازع، يليه صحيح مسلم، ثم موطأ مالك.

القسم الثاني: وفيه السنن الأربعة وسنن الدارمي ومسند أحمد، وما يؤديه اجتهادي في ترتيب هذه الكتب حسب القوة هو:

أ- سنن النسائي.

ب- سنن أبي داود.

ج- سنن الدارمي.

د- جامع الترمذي.

هـ- مسند أحمد.

و- سنن ابن ماجه.

القسم الثالث: وفيه الكتب التي اشترطت الصحة: صحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، والمختارة مما ليس في الصحيحين أو أحدهما للضياء المقدسي الحافظ، والمستدرك على الصحيحين، والمختارة أقوى من المستدرك، قال السخاوي: وهي أحسن من المستدرك[1].

وترتيب هذه الكتب حسب القوة على ما قدمت ذكره، فعلى المستدرك تعقبات ومؤاخذات كثيرة، ويكون أقوى منه كتب المستخرجات على الصحيحين، ثم يلي هذه الكتب باقي المسانيد والسنن والمصنفات.

(١) فتح المغيث: ٥٧/١.

المحاضرة السادسة: الخطوات التكميلية

ثانيا: الخطوات التكميلية:

١. بيان سبب ورود الحديث:

هو الباعث على ورود الحديث الذي لأجله حدث النبي –صلى الله عليه وسلم–بذلك الحديث كما في سبب نزول القرآن الكريم. وفيه فوائد كثيرة، وإن كان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[١].

هو قسمان: فقسم يذكر في الحديث، ومن أمثلته: حديث سؤال جبريل عليه السلام النبي غ عن الإسلام، والإيمان والإحسان، وعن الساعة. وقسم ثانٍ لا يذكر السبب في الحديث أو يذكر في بعض طرقه، فهو الذي ينبغي الاعتناء به؛ لأنه بذكر السبب يتضح الفقه في الحديث[٢]، وله أمثلة سيأتي بعضها في **القسم التطبيقي**.

٢. لطائف الإسناد: هي عبارة عما يتضمنه الإسناد من أمور تميزه، وأوصاف تعود إلى الرواة أو طرق التحمل والأداء، مثل الإسناد العالي والنازل، والمسلسل برواة معينين، أو بصيغة تحمل واحدة، أو بكون الرواة من مدينة أو بلد واحد كأن يكونوا كلهم مكيين، أو بصريين، ورواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية الآباء عن الأبناء، ورواية الأبناء عن الآباء، والمدبج ورواية الأقران.

٣. المؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق:

(١) شرح نخبة الفكر: للقاري: ٨١٤.
(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ٤٦٩.

أما المؤتلف والمختلف فهو ما يأتلف – أي تتفق – في الخط صورته، وتختلف في اللفظ صيغته، وهو فن جليل، من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره، ولم يعدم مخجلا، وهو منتشر لا ضابط في أكثره يفزع إليه، وإنما يضبط بالحفظ تفصيلا. ومثاله: سَلَّامٌ وَسَلَامٌ، وعُمَارَةُ وَعِمَارَةُ[1].

وأما المتفق والمفترق، فهو ما اتفق لفظا وخطا، بأن يشترك أكثر من راوٍ بالاسم واسم الأب نفسه بل وربما الجد أيضا. ولم يزل الاشتراك من مظان الغلط في كل علم. ومن أمثلته: أحمد بن جعفر بن حمدان، أربعة كلهم في عصر واحد[2].

٤. **بلاغة الحديث:** البلاغة عند أهل اللّغة هي حُسْنُ الكلام مع فصاحته وأدائه لغاية المعنى المراد. والبلاغَةُ تكون وصفاً للكلام، ووصفاً للمتكلّم.

وبلاغة الكلام في الاصطلاح: هي مطابقة الكلام لمقتضى حَال من يُخَاطبُ به مع فصاحة مفرداته وجُمَله[3].

والنبي –صلى الله عليه وسلم– أفصح العرب، نزل عليه القرآن وبلغه، وأوتي جوامع الكلم، وله أساليب بلاغية متنوعة، وطرق خطاب متعددة، موجودة في هذه الأحاديث.

٥. **الإعراب:** هو تغير الحركات في آخر الكلمات بسبب وجود عامل مختلف يؤثر فيها، والناظر للأحاديث المروية عن النبي –صلى

(١) مقدمة ابن الصلاح: ٣٤٤.
(٢) المصدر نفسه: ٣٤٥، و: ٣٦٠.
(٣) البلاغة العربية: ١٢٨.

الله عليه وسلم- يجد أن من الأحاديث ما فيه اختلاف في الإعراب، وهذا ناتج عن اختلاف الروايات مما يؤدي إلى تعدد المعاني، أو أنه ناتج عن أخطاء بعض الرواة يقعون فيها بسبب عجمتهم أو لحنا منهم في بعض الحالات، وهذه ينبغي بيانها وتصحيحها.

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لحديث: " «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ وَمَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ**»: قوله: أن يكون خير مال المسلم يجوز في خير الرفع والنصب فإن كان غنم بالرفع فالنصب وإلا فالرفع وتقدم بيان ذلك في كتاب الإيمان أول الكتاب والأشهر في الرواية غنم بالرفع وقد جوز بعضهم رفع خير مع ذلك على أن يقدر في يكون ضمير الشأن وغنم وخير مبتدأ وخبر ولا يخفى تكلفه.

٦. **الناسخ والمنسوخ**. هو رفع الشارع -صلى الله عليه وسلم- الحكم السابق من أحكامه بحكم من أحكامه لاحق[١].

ووجود الناسخ والمنسوخ في الحديث معلوم وله أمثلة كثيرة، وبالتالي فلو مر على الباحث حديث ناسخ أو منسوخ لزم عليه بيانه، وهذا كما قلنا يكون في خطوة مستقلة أو في المعنى العام.

إن معرفة الناسخ والمنسوخ له طرق، فمنه ما يعرف بنص النبي -صلى الله عليه وسلم- مثل كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ومنه ما عرف بقول الصحابي مثل كان آخر الأمرين من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ترك الوضوء مما مست النار

(١) فتح المغيث: ٤٧/٤.

ومنه ما عرف بالتاريخ كحديث أفطر الحاجم والمحجوم وحديث احتجم وهو صائم بين الشافعي أن الأول كان سنة ثمان والثاني سنة عشر ولا يثبت التقدم ولا التأخر بقول الصحابي ثم نسخ فربما قاله عن اجتهاد ولا بكونه من أحداث الصحابة أو متأخري الصحبة فربما سمعه من صحابي قديم ومنه ما عرف بالإجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة عرف نسخه بالإجماع على خلافه والإجماع لا ينسخ وإنما يدل على الناسخ[١].

٧. **مختلف الحديث.** هذا فن من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما فيعمل به دون الآخر[٢]. وربما سماه المحدثون "مشكل الحديث"[٣].

مثال مختلف الحديث:

حديث: "لا عدوي ولا طيرة... "الذي رواه مسلم، مع حديث "فر من المجذوم فرارك من الأسد[٤]".

فهذا حديثان صحيحان، ظاهرهما التعارض؛ لأن الأول ينفي العدوى، والثاني يثبتها. وقد جمع العلماء بينهما، ووفقوا بين معناها على وجوه متعددة[٥].

---

(١) المنهل الروي: ٦٢، وتوضيح الأفكار: ٢٣٨/٢.
(٢) تدريب الراوي: ٦٥١/٢.
(٣)منهج النقد: ٣٣٧.
(٤)صحيح البخاري: كتاب الطب: ١٠/ ١٥٨، حديث ٥٧٠٧..
(٥) تيسير مصطلح الحديث: ٧١.

المحاضرة السابعة: نماذج تطبيقية من الدراسة التحليلية للحديث

الحديث الاول

قال الإمام الدارمي: **أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ﴿قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ فِي الْإِسْلَامِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا قَالَ اتَّقِ اللَّهَ ثُمَّ اسْتَقِمْ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ قَالَ فَأَشَارَ إلى لِسَانِهِ﴾**

التخريج:

أخرجه الدارمي (كتاب الرقاق- باب حفظ اللسان: ١٧٨٠/٣ رقم ٢٧٥٢)، ومسلم: (كتاب الإيمان- باب جامع أوصاف الإسلام، إلى قوله (ثم استقم): ٢٤ رقم ٦٢)، والترمذي: (أبواب الزهد- باب ما جاء في حفظ اللسان: ٢١٠/٤ رقم ٢٤١٠)، وابن ماجه: (كتاب الفتن- باب كف اللسان في الفتنة: ٤٥٩/٥ رقم ٣٩٧٢)، وأحمد: (حديث سفيان بن عبد الله الثقفي: ٤١٣/٣ رقم ١٥٤٩٤).

تراجم الرجال:

رجاله خمسة:

١- سعيد بن الربيع الحرشي أبو زيد الهروي البصري، ثقة من صغار التاسعة، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: شيخ ثقة،

وذكره ابن حبان في الثقات، وهو أقدم شيخ للإمام البخاري وفاة، مات سنة (٢١١هـ)[١].

٢- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، وهو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، من السابعة، مات سنة (١٦٠هـ)[٢].

٣- يعلى بن عطاء العامري ويقال الليثي الطائفي، ثقة، من الرابعة، قال الأثرم: أثنى عليه أحمد بن حنبل خيراً، وقال ابن معين والنسائي: ثقة، أخرج له البخاري في جزء القراءة، وبقية الستة، مات سنة (١٢٠هـ)[٣].

٤- عبد الله بن سفيان بن عبد الله الثقفي الطائفي، من الثالثة، قال ابن أبي حاتم: روى عنه يعلى بن عطاء، سمعت أبي يقول ذلك، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: ثقة، وقال الذهبي: ما روى عنه في علمي سوى يعلى بن عطاء، لكن وثقه النسائي[٤].

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل: ٢٠/٤، والثقات: ٢٦٥/٨، وتهذيب التهذيب: ٣٠٥/٢ رقم ٢٧٠٦، وتقريب التهذيب: ٢٨٠ رقم ٨٣٠٣.

(٢) تقريب التهذيب: ٣١٧ رقم ٢٧٩٠، وينظر: الجرح والتعديل: ٣٦٩/٤، وتهذيب التهذيب: ٤٩٤/٢ رقم ٣٢٥٧.

(٣) ينظر: الثقات: ٦٥٢/٧، وتهذيب الكمال: ٣٩٣/٣٢، وتهذيب التهذيب: ٢٤٧/٦ رقم ٩١٥٠، وتقريب التهذيب: ٧٠٥ رقم ٧٨٤٥.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل: ٦٦/٥، وميزان الإعتدال: ٣٣٠/٢ رقم ٤٧٢٣، وتهذيب التهذيب: ١٤٩/٣ رقم ٣٨٩٦، وتقريب التهذيب: ٣٦٣ رقم ٣٣٦٠.

٥- سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الثقفي الطائفي، صحابي، كان عاملاً لعمر بن الخطاب على الطائف، يعد في البصريين[١].

الحكم على الحديث:

الحديث رجاله كلهم ثقات، واتصل سنده، فيكون صحيح الإسناد، والله تعالى أعلم.

أخرجه مسلم في صحيحه عن طريق عروة عن سفيان بن عبد الله[٢]، والترمذي عن طريق عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح[٣]، وصححه ابن حبان[٤]، والحاكم وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٥]، ووافقه الذهبي[٦].

قلت: قد أخرجه مسلم في صحيحه وقد تقدم تخريجه.

المعنى العام:

يعد هذا الحديث من جوامع كلم النبي (ﷺ)، أجاب فيه السائل عن عمل يستمسك به في الإسلام بكلمات قليلة ولكنها تؤدي معاني كثيرة ومتعددة، حيث أرشده إلى الإستقامة، وهو مطابق لقوله تعالى: ﴿**إنَّ الذين قالوا ربنا الله ثمَّ استقاموا...** ﴾[٧] والمعنى: أنّ من وحد الله تعالى وآمن به، ثم استقام على أمره ولم يَحِدْ إلى

(١) ينظر: الإستيعاب: ٦٣٠/٢ رقم ١٠٠٣، والإصابة: ١٢٤/٣ رقم ٣٣١٧.
(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام: ٢٤ رقم ٦٢.
(٣) جامع الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان: ٢١٠/٤ رقم ٢٤١٠.
(٤) صحيح ابن حبان: ٩/١٣ رقم ٥٧٠٢.
(٥) المستدرك للحاكم: ٣٤٩/٤ رقم ٧٨٧٤.
(٦) ينظر: التلخيص: ٣٤٩/٤.
(٧) سورة فصلت: من الآية (٣٠).

نواهيه، وكان ملتزماً بفعل الطاعات وترك المنهيات إلى أن توفي على ذلك...[١].

وقد ذكر في معنى الإستقامة أقوال كثيرة، نذكر منها:

١- قال القاضي عياض: المراد بالإستقامة اتباع الحق، والقيام بالعدل، وملازمة المنهج المستقيم[٢].

٢- وقيل: هي لفظ جامع لجميع الأوامر والنواهي، فإنَّه لو ترك أمراً أو فعل منهياً، فقد عدل عن الطريق المستقيمة حتى يتوب[٣].

والإستقامة نوعان: إستقامة مع الحق سبحانه وتعالى بفعل طاعته عقداً- أي نيَّة- وفعلاً وقولاً، وإستقامة مع الخلق بالتعامل معهم بخلق حسن، وبذلك تحصل الإستقامة الجامعة، قال الطيبي: الإستقامة التامة لا تكون إلا لمن فاز بالقدح المعلى، ونال المقام الأسنى، وهي رتبة الأنبياء[٤].

وأمّا أخذ النبي (ﷺ) بلسانه، وإشارته إليه من غير اكتفاء بالقول، ففيه زيادة تنبيه على أهمية أمر اللسان وخطورته، وأنه لا بد من إمساكه إلا عن الخير، فإنّ من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ولكثرة الكلام مفاسد لا تحصى[٥].

ما يستفاد من الحديث:

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٩/٢، وتحفة الأحوذي: ٧٧/٧.
(٢) فيض القدير: ٤٩٦/١.
(٣) تحفة الأحوذي: ٧٧/٧.
(٤) ينظر: فيض القدير: ٤٩٦/١.
(٥) ينظر: إهداء الديباجة: ٣٢١/٥.

١- أنَّ الإستقامة درجة رفيعة، ومقام عال، إذا وصله المسلم حصل الخيرات، ومن لم يكن مستقيماً في حاله ضاع سعيه وخاب جهده[١].

٢- أنَّ حفظ اللسان وسيلة للخلاص من آفاته[٢].

٣- في إشارة النبي (ﷺ) إلى لسانه زيادة تأكيد على أنَّ حفظه من الأفعال المطلوبة شرعاً.

٤- من أراد التمسك بالإسلام فعليه سؤال أهل العلم والصلاح ليرشدوه إلى مبتغاه.

٥- لتنويع طرق الإجابة من النبي (ﷺ)- فمرة بالقول وأخرى بالإشارة- فائدة في ترسيخ الإجابة في ذهن من يسأل.

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٩/٢.
(٢) شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال للعز بن عبد السلام (ت٦٦٠هـ)، حققه أياد خالد الطباع (ط٣، دار الفكر- دمشق ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م):٤٣٢.

المحاضرة الثامنة: الحديث الثاني

قال الإمام البخاري: **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١] حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢] عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٣] حَدَّثَنِي نَافِعٌ[٤] عَنْ ابْنِ عُمَرَ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** -صلى الله عليه وسلم-: **﴿أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَلَا تَحُتُّ وَرَقَهَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثَمَّ أبو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ** -صلى الله عليه وسلم- **هِيَ النَّخْلَةُ فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ يَا أَبَتَاهُ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا قَالَ مَا مَنَعَنِي إِلَّا أَنِّي لَمْ أَرَكَ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا فَكَرِهْتُ﴾.**

التخريج:

---

(١) مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة، يقال: اسمه عبد الملك ومسدد لقب، من العاشرة، مات سنة (٢٢٨هـ).
تقريب التهذيب: ٦١٤ رقم ٦٥٩٨، والكاشف: ١١٧/٣ رقم ٦٢٥٨.

(٢) يحيى بن سعيد القطان التميمي، أبو سعيد البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة من التاسعة، مات سنة (١٩٨هـ) وله (٧٨) سنة.
تقريب التهذيب: ٦٨٥ رقم ٧٥٥٧، وينظر: الكاشف: ٢٤٣/٣ رقم ٦٢٥٨.

(٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، من الخامسة، مات سنة (١٤٧هـ).
تقريب التهذيب: ٤٣٧ رقم ٤٣٢٤، وينظر: الكاشف: ٢٢٤/٢ رقم ٣٦١٥.

(٤) نافع أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة (١١٧هـ).
تقريب التهذيب: ٦٤٩ رقم ٧٠٨٦، وينظر: الكاشف: ١٨٢/٣ رقم ٥٨٦٨.

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي، واستصغر يوم أحد وهو ابن (١٤) سنة، من المكثرين وكان شديد المتابعة للأثر مات سنة (٧٣هـ).
ينظر: الإستيعاب: ٩٦٩/٣، والإصابة: ١٨١/٤ رقم ٤٨٣٧.

الحديث متفق عليه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري: (كتاب الأدب- باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال: ١٣٨١/٣ رقم ٦١٤٤)، ومسلم: (كتاب صفة القيامة والجنة والنار- باب مثل المؤمن مثل النخلة: ٧١٤ رقم ٢٨١١)، والترمذي: (أبواب الإستئذان والآداب- باب ما جاء في مثل المؤمن القاريء للقرآن وغير القاريء: ٥٤٧/٤ رقم ٢٨٦٧)، وأحمد: (حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: ١٢/٢ رقم ٤٥٩٩)، والدارمي: (المقدمة- باب من هاب الفتيا مخافة السقط: ٣٣٠/١ رقم ٢٩٠).

سبب ورود الحديث:

ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((بينا نحن عند النبي (ﷺ) جلوس إذ أُتي بجمار نخلة فقال (ﷺ): إنَّ من الشجر...))[1]، فعندما جيء بجمار النخلة سألهم النبي (ﷺ) عن النخلة.

(١) صحيح البخاري: كتاب الأطعمة- باب أكل الجمار: ١٢٥٣/٣ رقم ٥٤٤٤.

غريب الحديث:

تَحُتُّ ورقها: الحتُّ والإنحتات والتحاتّ سقوط الورق عن الغصن وغيره، ولا تحُتُّ ورقها أي ولا تسقط ورقها، والحتُّ أيضاً التقشير، وكل شيء قشرته عن شيء، فقد حتَتَّه عنه[1].

المعنى العام:

في هذا الحديث شَبَّه النبي (ﷺ) المسلم بالنخلة، ووجه الشبه بينهما الأوراق من حيث عدم سقوطها، ويدل على ذلك ما جاء في رواية أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما ولفظه قال: ((كنَّا عند رسول الله (ﷺ) ذات يوم فقال: إنَّ مثل المؤمن كمثل شجرةٍ لا تسقط لها أنملة أتدرون ما هي؟ قالوا: لا، قال: هي النخلة، لا تسقط لها أنملة، ولا تسقط لمؤمن دعوة))[2]، وما يعضد ذات المعنى رواية في البخاري جاء فيها: ((إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم))[3]، وهذا أعم من الذي قبله.

وبركة النخلة في جميع أجزائها مستمرة في جميع أحوالها، فمن حيث ثمرتها فهي أنواع، ومأكولة حتى تيبس، وأما بقية الأجزاء فمنه ما يكون علفاً للدواب، وليفاً في الحبال، أو يبقى ليكون ظلاً

(١) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ) حققه د. محمد عبد المعيد خان (ط١، دار الكتاب العربي- بيروت ١٣٩٦هـ): ٣٨٩/٣، ولسان العرب: ٢٢/٢.

(٢) مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة (ت٢٨٢هـ)، حققه د.حسين أحمد صالح الباكري (ط١، مركز خدمة السنة والسيرة- المدينة المنورة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م): ٩٦٥/٢ رقم ١٠٦٧.

(٣) تقدم تخريجه في الصفحة السابقة هامش (١).

وفيراً، وغير ذلك مما لا يخفى، وكذلك بركة المسلم عامة في جميع أحواله من كثرة طاعاته ومكارم أخلاقه، بالمواظبة على صلاته وصيامه وقراءته وذكره وصدقته، فنفع تلك الطاعات وبركتها مستمرة للمسلم ولغيره حتى بعد موته(١).

وفي الحديث نجد أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما قد وقع في نفسه الجواب مذ سمع اللغز من النبي (ﷺ) إلا أنه التزم الصمت لوجود من هم أكبر منه في مجلس النبي (ﷺ) وأنهما لم يقولا شيئاً، لاسيما وإن أحدهما أبوه عمر، والثاني أبو بكر رضي الله عنهما، فلما وجد نفسه أصغر القوم كره الكلام استحياءً، والأصل تقديم الكبير حيث يقع التساوي، أما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير فلا يمنع من الكلام بحضرة الكبير، لأنَّ عمر (رضي الله عنه) تأسف حيث لم يتكلم ولده، مع أنه اعتذر له بكونه بحضوره وحضور أبي بكر، ومع ذلك تأسف عمر على كونه لم يتكلم(٢).

ما يستفاد من الحديث:

١- دل الحديث على امتحان العالم أذهان الطلبة بما يخفى، مع بيانه لهم إن لم يفهموه(٣).

٢- في الحديث التحريض على الفهم في العلم(٤).

---

(١) ينظر: فتح الباري: ١٤٥/١-١٤٦.
(٢) ينظر: شرح النووي:على صحيح مسلم: ١٥٤/١٧، وفتح الباري: ٥٣٦/١٠.
(٣) فتح الباري: ١٤٦/١، وتحفة الأحوذي: ١٣٦/٨.
(٤) فتح الباري: ١٤٦/١.

٣- فيه إشارة إلى أنَّ الملغِّز له ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأنَّ الملغَّز ينبغي له أن لا يبالغ في التسمية بحيث لا يجعل للملغز له باباً يدخل منه، بل كلما قربه كان أوقع في نفسه سامعه[١].

٤- استحباب الحياء ما لم يؤد إلى تفويت مصلحة[٢].

٥- في الحديث دليل على بركة النخل وما يثمره[٣].

٦- في الحديث توقير الكبير وتقديم الصغير أباه في القول[٤].

٧- أنَّ العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يدركه من هو دونه، لأنَّ العلم مواهب والله يؤتي فضله من يشاء[٥].

٨- في الحديث الإشارة إلى حقارة الدنيا في عين عمر، لأنه قابل فهم ابنه لمسألة واحدة بحمر النعم مع عظم مقدارها وغلاء ثمنها[٦].
ثمنها[٦].

(١) المصدر نفسه، وتحفة الأحوذي: ١٣٥/٨.
(٢) فتح الباري: ١٤٦/١.
(٣) المصدر نفسه.
(٤) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٥٤/١٧.
(٥) فتح الباري: ١٤٧/١.
(٦) المصدر نفسه.

المحاضرة التاسعة: الحديث الثالث

قال الإمام أبو داود: **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ يَعْنِيَانِ ابْنَ فَضَالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا ﴿أَنَّ النَّبِيَّ** -صلى الله عليه وسلم- **كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا وَقَرَأَ فِيهِمَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾**

التخريج:

أخرجه أبو داود: (كتاب الأدب، باب ما يقال عند النوم: ٣١٣/٤ رقم ٥٠٥٦)، والبخاري: (كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات: ١١٦٢/٣ رقم ٥٠١٧)، والترمذي: (أبواب الدعوات، باب ما جاء في من يقرأ القرآن عند النوم: ٤٠٧/٥ رقم ٣٤٠٢)، وابن ماجه: (كتاب الدعاء، باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه: ٣٢٧/٥ رقم ٣٨٧٥)، وأحمد: (حديث السيدة عائشة (رضي الله عنها): ١٥٤/٦ رقم ٢٥٧٢٣).

تراجم الرجال:

رجاله سبعة.

١- قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١).

٢- يزيد بن خالد بن يزيد بن موهَب الرملي أبو خالد، ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة (٢٣٢هـ) أو بعدها[١].

٣- المفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القِتْباني المصري أبو معاوية القاضي، ثقة فاضل عابد، أخطأ ابن سعد في تضعيفه، من الثامنة مات سنة (١٨١هـ)[٢].

٤- عُقَيل بن خالد بن عَقيل الأَيلي أبو خالد الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، من السادسة، مات سنة (١٤٤هـ) على الصحيح[٣].

٥- ابن شهاب: محمد بن مسلم بن عبيد الله القرشي الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ، متقن من رؤوس الرابعة، مات سنة (١٢٤هـ)[٤].

٦- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور من الثالثة، مات سنة (٩٤هـ) على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان[٥].

---

(١) تقريب التهذيب: ٦٩٦ رقم ٧٧٠٨، وينظر: التاريخ الكبير: ٣٢٩/٨، والجرح والتعديل: ٢٥٩/٩، والثقات: ٢٧٦/٩، وتهذيب الكمال: ١١٤/٣٢ رقم ٦٩٨٢.

(٢) تقريب التهذيب: ٦٣٢ رقم ٦٨٥٨، وينظر: الطبقات الكبرى: ٥١٧/٧، والتاريخ الكبير: ٤٠٥/٧، والجرح والتعديل: ٣١٧/٨، والثقات: ١٨٤/٩، وتذكرة الحفاظ: ٢٥١/١، وتهذيب الكمال: ٤١٥/٢٨ رقم ٦١٥١، وسير أعلام النبلاء: ١٥٣/٨.

(٣) تقريب التهذيب: ٣٩٦ رقم ٤٦٦٥، وينظر: الطبقات الكبرى: ٥١٩/٧، والتاريخ الكبير: ٩٤/٧، ومعرفة الثقات: ١٤٤/٢، والجرح والتعديل: ٤٣/٧، والثقات: ٣٠٥/٧، وتذكرة الحفاظ: ١٦١/١، وتهذيب الكمال: ٢٤٢/٢٠ رقم ٤٠٠١.

(٤) تقريب التهذيب: ٥٩١ رقم ٦٢٩٦، وينظر: الجرح والتعديل: ٧١/٨، وتهذيب الكمال: ٤١٩/٢٦ رقم ٥٦٠٦، وتهذيب التهذيب: ٢٦٦/٥ رقم ٧٤٢٦.

(٥) تقريب التهذيب: ٤٥٤ رقم ٤٥٦١، وينظر: الجرح والتعديل: ٣٩٥/٦، وتهذيب الكمال: ١١/٢٠ رقم ٣٩٠٥، وتهذيب التهذيب: ١١٣/٤ رقم ٥٣٤٧.

٧- عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقاً، ولدت بعد المبعث بأربع أو خمس سنين، وتزوجها النبي (ﷺ) بعد موت خديجة بثلاث سنين، ماتت سنة (٥٧هـ) على الصحيح، ودفنت بالبقيع[١].

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح، رجاله كلهم ثقات، والحديث مخرج في صحيح البخاري عن قتيبة بن سعيد عن المفضل بالإسناد نفسه[٢].

غريب الحديث:

نفث:

النفث بالفم شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل، لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق[٣].

(١) ينظر: الإستيعاب: ١٨٨١/٤ رقم ٤٠٢٩، والإصابة: ١٦/٨ رقم ١١٤٥٧.
(٢) صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن- باب فضل المعوذات: ١١٦٢/٣ رقم ٥٠١٧.
(٣) ينظر: غريب الحديث لابن سلام: ٢٩٨/١، والنهاية في غريب الحديث: ٨٧/٥.

المعنى العام:

نبه الحديث على فضل المعوذات والدعاء بها إذا أوى المرء إلى فراشه، فكان رسول الله (ﷺ) حينما يأوي إلى فراشه كل ليلة يجمع كفيه ثم ينفث فيهما، والنفث هو التفل بغير ريق أو مع ريق خفيف، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده بيده على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده[١]. وهذه السور الثلاث يطلق عليها تغليباً بالمعوذات، وأما المسح بهما ما استطاع من جسده فذلك لبركتها كما جاء تأكيد ذلك في حديث آخر[٢]، وفي ذلك أيضاً إثبات للرقية لأن الرقية هي ذكر مع مسح، والمسح في معنى النفث[٣].

ومما يجدر ملاحظته أن هذا المسح مخصوص بوقت مخصوص ولم يأت في هذا الحديث ولا في غيره من الأحاديث ما يعمم ذلك فالأولى الإقتصار في ذلك على موطن الشاهد.

ما يستفاد من الحديث:

١- في الحديث بيان لفضل المعوذات.

٢- في الحديث إثبات للرقية والرد على منكره من أهل الإسلام[٤].

٣- التأكيد على أن المسح مخصوص بوقت مخصوص وهو مسح بالمعوذات وقت النوم.

---

(١) ينظر: فتح الباري: ١٣١/٨، وعون المعبود: ٢٦٩/١٣، وتحفة الأحوذي: ٢٤٥/٩، وشرح الزرقاني: ٤١٧/٤.

(٢) ينظر: فتح الباري: ١٣٢/٨.

(٣) ينظر: شرح الزرقاني: ٤١٧/٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٤١٧/٤.

المحاضرة العاشرة: الحديث الرابع

قال الإمام مسلم: **حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ وَهُوَ الْمُلَقَّبُ بِسَبَلَانَ**(١) **أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ**(٢) **عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ**(٣) **وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ**(٤) **سَمِعَهُ مِنْهُمَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ**(٥) **عَنِ ابْنِ عُمَرَ**(٦) **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** -صلى الله عليه وسلم- **﴿إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ﴾**

التخريج:

أخرجه مسلم: (كتاب الآدب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء: ٥٥٧ رقم ٢١٣٢)، وأبو داود: (كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء: ٢٨٧/٤ رقم ٤٩٤٩)، والترمذي: (أبواب الأدب، باب ما يستحب من الأسماء: ٥٢٠/٤-

(١) إبراهيم بن زياد البغدادي أبو إسحاق المعروف بسَبَلاَن، ثقة، من العاشرة، مات سنة (٢٢٨هـ).
تقريب التهذيب: ١١٤ رقم ١٧٥، وينظر: الكاشف: ٢١٢/١ رقم ١٣٦.
(٢) عبَّاد بن عبَّاد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي أبو معاوية البصري، ثقة، رقما وهم، من السابعة، مات سنة (١٧٩هـ)، أو بعدها بسنة.
التهذيب: ٣٤٥ رقم ٣١٣٢، وينظر: الكاشف: ٥٣٠/١ رقم ٢٥٦٦.
(٣)عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العدوي العمري أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة.
تقريب التهذيب: ٤٣٧ رقم ٤٣٢٤، وينظر: تهذيب الكمال: ١٢٤/١٩ رقم ٣٦٦٨.
(٤) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري المدني، ضعيف عابد، من اسابعة، مات سنة (١٧١هـ) وقيل بعدها.
تقريب التهذيب: ٣٧٢ رقم ٣٤٨٩، وينظر الكاشف: ٥٧٦/١ رقم ٢٨٧٠.
(٥) نافع أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة (١١٧هـ).
تقريب التهذيب: ٦٤٩ رقم ٧٠٨٦، وينظر: الكاشف: ١٨٢/٣ رقم ٥٨٦٨.
(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي، واستصغر يوم أحد وهو ابن (١٤) سنة، من المكثرين وكان شديد المتابعة للأثر مات سنة (٧٣هـ).
ينظر: الإستيعاب: ٩٦٩/٣، والإصابة: ١٨١/٤ رقم ٤٨٣٧.

٥٢١ رقم ٢٨٣٣)، وابن ماجه: (كتاب الأدب، باب ما يستحب من الأسماء: ٥/٥٩٥ رقم ٣٧٢٨)، وأحمد: (حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما: ٢/١٢٨ رقم ٦١٢٢)، والدارمي: (كتاب الإستئذان، باب ما يستحب من الأسماء: ٣/١٧٦٦ رقم ٢٧٣٧).

المعنى العام:

أوضح الحديث عدة أمور منها أنَّ أحب أسماء الآدميين إلى الله تعالى هما عبد الله وعبد الرحمن، والحكمة من ذلك أنها تضمنت ما هو وصف واجب لله تعالى، وما هو وصف للإنسان وواجب له، وهو العبودية، ثم أضيف العبد إلى الرب إضافة حقيقية فصدقت أفراد هذه الأسماء وشرفت بهذا التركيب، فحصلت لها هذه الفضيلة[١].

وذكر بعض أهل العلم أنَّ الحكمة من هذه الأهمية لهذين الأسمين أنَّه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمائه تعالى غيرهما، ولأنَّهما أصول الأسماء الحسنى من حيث المعنى، فكان كل منهما يشتمل على الكل، ولانَّهما لم يسمِّ الله بهما أحداً غيره[٢].

وهناك من زعم أنَّ هذه الأهمية مخصوصة، لأنَّهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى، فكأنه قيل لهم أحب الأسماء المضافة إلى العبودية هذان لا مطلقاً، لأنَّ أحبها إليه محمد وأحمد إذ لا يختار لنبيه (ﷺ) إلا الأفضل.

---

(١) ينظر: فيض القدير: ٢/٤١٢.
(٢) ينظر: فيض القدير: ١/١٦٩.

وهذا القول على وجاهته إلا أنَّه يمكن الرّد عليه بالقول إن المفضول قد يؤثر لحكمة وهي هنا الايماء إلى حيازته مقام الحمد وموافقته للحميد من أسمائه تعالى، على أنَّ من أسمائه عبد الله كما في سورة الجن، وإنما سمى ابنه إبراهيم لبيان جواز التسمي بأسماء الأنبياء وإحياء لاسم أبيه إبراهيم ومحبة فيه، وطلباً لاستعمال اسمه وتكراره على لسانه، وإعلاناً لشرف الخليل، وتذكيراً للأمة بمقامه الجليل، ولذلك ذهب بعضهم إلى أنَّ أفضل الأسماء بعد ذينك الأسمين هو إبراهيم(١).

وهناك من يرى أنَّ الأحبية في هذين الاسمين عند الله بسبب أنَّ أحب الأسماء التي يسمى بها الإنسان إلى الله ما تُعُبِّد به، لأنَّه ليس بين العبد وربه نسبة إلا العبودية، فمن تسمى بها فقد عرف قدره ولم يتعد طوره(٢).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الخلاف قد وقع في التسمي بعبد النبي فذهب بعض العلماء إلى أنَّه لا يحرم إذا قصد به التشريف بالنسبة إلى النبي (ﷺ)، ويعبر بالعبد هنا بالخادم، ومال أكثر العلماء إلى منع ذلك خشية التشريك واعتقاد حقيقة العبودية(٣)، وهو الأولى والذي تطمئن إليه النفس، خاصة في زماننا الذي فشا فيه الجهل بالعقيدة وصار بعض الناس يصف الأنبياء بما لا يحب لهم.

(١) ينظر: المصدر نفسه.
(٢)ينظر: فيض القدير: ١٦٩/١..
(٣) ينظر: فيض القدير: ١٦٩/١.

ويلاحظ أيضاً أنَّ في تقديم عبد الله على عبد الرحمن إشارة إلى أشرفية الأول على الثاني، وهذا ما أكده بعض أهل العلم، فاخرجوا أنَّ عبد الله أشرف من عبد الرحمن فإنَّه تعالى ذكر الأول في حق الأنبياء، والثاني في حق المؤمنين. وزاد بعض العلماء أنَّ التسمي بعبد الله أفضل مطلقاً لأنَّه قد بدأ به هنا، وهذا التقديم يؤذن بمزيد الإهتمام، وأيضاً فإنَّ اسم الله هو قطب الأسماء، وهو العلم الذي يرجع إليه جميع الأسماء، ولا يرجع هو إلى شيء، فلا اشتراك في التسمية به البتة، والرحمة قد يتصف بها الخلق فعبد الله أخص في النسبة من عبد الرحمن، فالتسمي به إذن أفضل وأحب إلى الله مطلقاً[١]. وأخيراً فإنَّه قد يلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد[٢].

ما يستفاد من الحديث:

١- استحباب الأسماء المعبَّدة لله تعالى، وأحبها عبد الله وعبد الرحمن.

٢- أحبية هذين الأسمين متأتٍ من أمور، منها أنهما أصول الأسماء الحسنى من حيث المعنى، ومنها كونه لم يقع في القرآن إضافة ((عبد)) إلى اسم من أسمائه غيرها[٣].

٣- يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما وفي معناهما كعبد الرحيم وعبد الملك ونحو ذلك[٤].

---

(١) ينظر: المصدر نفسه.
(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٤١٢/٢.
(٣)ينظر: فيض القدير: ١٦٩/١.
(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٤١٢/٢.

٤- في الحديث إشارة إلى أفضلية وأشرفية ((عبد الله)) على ((عبد الرحمن))، وذلك لأنَّه بدء به وقدم وهذا مؤذن بمزيد من الإهتمام[١].

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١٦٩/١.

المحاضرة الحادية عشر: الحديث الخامس

قال الإمام أحمد: **حَدَّثَنَا عَتَّابٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ ﴿قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** -صلى الله عليه وسلم- **مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ أبو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ** -صلى الله عليه وسلم- **إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ﴾**

التخريج:

أخرجه الإمام أحمد: (حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما): ٦٧/٢ رقم ٥٣٥١)، والحديث متفق عليه عن ابن عمر، أخرجه البخاري: (كتاب فضائل أصحاب النبي (ﷺ) باب لو كنت متخذاً خليلاً: ٨٣١/٢ رقم ٣٦٦٥)، ومسلم: (كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثوب خيلاء...: ٥٤٦ رقم ٢٠٨٥)، وأبو داود: (كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار: ٥٦/٤ رقم ٤٠٨٥)، والترمذي: (أبواب اللباس، باب ما جاء في كراهية جر الإزار: ٣٤٤/٣ رقم ١٧٣٠)، والنسائي: (كتاب الزينة، باب إسبال الإزار: ٢٠٨/٨ رقم)، وابن ماجه: (كتاب اللباس باب من جر ثوبه من الخيلاء: ١٩٩/٥ رقم ٣٥٧١)، ومالك: (كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه: ٥٥٧ رقم ١٩٩٨).

تراجم الرجال:

رجاله خمسة:

١- عتّاب بن زياد الخراساني أبو عمرو المروزي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة (٢١٢هـ)[١]. قلت؛ الأولى والله أعلم أن يقال فيه ثقة، فقد وثقه أبو حاتم[٢]، وابن سعد[٣]، وذكره ابن حبان في الثقات[٤]. ولا يعلم فيه جرح، وقال عنه الإمام أحمد: ليس بن بأس[٥].

٢- عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي مولى بني حنظلة أبو عبد الرحمن، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة (١٨١هـ) وله (٦٣) سنة[٦].

٣- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي أبو محمد مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أنَّ ابن معين لينه، مات سنة (١٤١هـ) وقيل بعد ذلك[٧].

٤- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي أبو عمر المدني أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً، كان يشبه بأبيه

---

(١) تقريب التهذيب: ٤٤٤ رقم ٤٤٢١.
(٢) الجرح والتعديل: ١٣/٧.
(٣) الطبقات الكبرى: ٣٧٧/٧.
(٤) الثقات: ٥٢٢/٨.
(٥) تهذيب الكمال: ٢٩١/١٩ رقم ٣٧٦٥.
(٦) تقريب التهذيب: ٣٧٨ رقم ٣٥٧٠، وينظر: الثقات: ٧/٧، وحلية الأولياء: ١٦٢/٨، وتهذيب الكمال: ٥/١٦، وسير أعلام النبلاء: ٣٣٦/٨.
(٧) تقريب التهذيب: ٦٤٢ رقم ٦٩٩٢، وينظر: التاريخ الكبير: ٢٣٠/٧، والجرح والتعديل: ١٥٤/٨، والثقات: ٤٠٤/٥، وتهذيب الكمال: ١١٥/٢٩ رقم ٦٢٨٢، وطبقات الحفاظ: ٧٠/١.

في الهدي والسمت، من كبار الثالثة، مات آخر سنة (١٠٦هـ) على الصحيح[١].

٥- عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما): صحابي جليل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح والله أعلم، رجاله ثقات رجال الصحيحين غير عتاب وهو ثقة، وحتى إن أخذنا بقول الحافظ ابن حجر فيه بأنه صدوق[٢]، فلا يضر ذلك بصحة إسناد الحديث، فعتاب تابعه محمد بن مقاتل في رواية البخاري[٣]، فيرتقي إسناده إلى الصحيح لغيره والله أعلم، والحديث أخرجه مسلم بإسناده في صحيحه[٤].

غريب الحديث:

خيلاء:

الخيلاء على وزن فُعَلاء - بالضم والكسر- الكبر والعجب، يقال: إختال فهو مختال، وفيه خيلاء ومخيلة أي كبر[٥].

---

(١) تقريب التهذيب: ٢٧٠ رقم ٢١٧٦، وينظر: الجرح والتعديل: ١٨٤/٤، وتذكرة الحفاظ: ٨٨/١، وتهذيب الكمال: ١٤٥/١٠ رقم ٢١٤٩، وسير أعلام النبلاء: ٤٥٧/٤.

(٢) تقريب التهذيب: ٤٤٤ رقم ٤٤٢١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي (ﷺ)- باب لو كنت متخذاً خليلاً: ٨٣١/٢ ٨٣١/٢ رقم ٣٦٦٥.

(٤) صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة- باب تحريم جر الثوب خيلاء...: ٥٤٦ رقم ٢٠٨٥.

(٥) النهاية في غريب الحديث: ٩٣/٢، وينظر: لسان العرب: ٢٢٨/١١.

المعنى العام:

جاء الحديث بالنهي عن جر الإزار والثوب من الخيلاء، فإنّ ذلك يستدعي عدم نظر الله تعالى له يوم القيامة، وعدم نظره تعالى لفاعل هذا الأمر يعني عدم رحمته ولطفه به يوم القيامة(١). ويلاحظ على الحديث تقييد ذلك بالخيلاء، وتعني البطر والكبر والزهو والتبختر وكلها بمعنى واحد(٢).

وحكم من فعل ذلك لهذه الغاية كما تقدم مستوجب لعدم نظره تعالى له يوم القيامة، ومن هنا حمل بعضهم الأحاديث التي فيها زجرٌ عن ذلك على أنها مقصورة على من فعل ذلك بقصد الخيلاء، والإسبال لغير ذلك لا يحرم وإنما يحمل على الكراهة(٣). وحكم القميص والعمامة واحد فمن جرّ شيئاً منها خيلاء لم ينظر الله تعالى إليه(٤)، وقال بعض أهل العلم إن الإسبال يستلزم جرّ الثوب، وجر الثوب يستلزم الخيلاء ولو لم يقصده اللابس(٥).

ومما يجدر بيانه هنا أنّ الحديث أشار إلى أنّ أبا بكر (ﷺ) كان يتعاهد أحد شقي ثوبه الذي كان يسترخي بسبب نحافة جسمه، ولاسيما إذا تحرك أو مشى، وهذا يعني أنّ أبا بكر (ﷺ) كان مطبقاً ومنقاداً لأمر الشارع، لكن أحد شقي ثوبه كان يسترخي من غير قصد له، ومع ذلك فقد كان يحاول رفعه مراراً وتكراراً حتى لا يشمله

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١١٦/٢.
(٢) ينظر: نيل الأوطار: ١١١/٢.
(٣) ينظر: فتح الباري: ٢٦٣/١٠، شرح سنن ابن ماجه: ٢٥٥/١.
(٤) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١١٦/٢.
(٥) ينظر: فتح الباري: ٢٦٤/١٠.

النهي والعقوبة، أضف إلى ذلك أن النبي (ﷺ) قد يطلع من الناس على ما لم يطلع عليه أحد، وقد عرف أنّ أبا بكر (رضي الله عنه) ليس ممن يفعل هذا الأمر على وجه الخيلاء، وبناءً على ما تقدم أباح له ذلك، وأما غيره فلا يمكن التحقق من الأمرين الماضيين فيه، فوجب أن يُنقاد للأمر ويُخضع له وألاّ يُسلَّم له دعواه في أنه لا يفعل ذلك خيلاء، ومما يجب التنبه عليه أيضاً هنا هو بيان الصلة والعلاقة بين هذا الحديث وبين آداب المشي، وذلك يتجلى من خلال فهم المقصود من الحديث فإن جرّ الثوب لا يكون إلا عن مشي، ومن هنا ارتبط هذا الحديث من خلال هذه الجزئية بالمشي، فكان من أدب الماشي ترك لبس الثوب الذي يؤدي لبسه لجره.

ما يستفاد من الحديث:

١- الإجماع قد قام على أن منع الإسبال خاص بالرجال دون النساء[١].

٢- للرجال حالان: حال استحباب وهو الاقتصار بالإزار على نصف الساق، وحال جواز وهو إلى الكعبين[٢].

٣- إسبال الإزار للخيلاء كبيرة، أما إسبالها لغير ذلك فمن العلماء من حرمها مطلقاً، ومنهم من قال بكراهيتها[٣].

٤- في الحديث بيان فضيلة للإمام أبي بكر (رضي الله عنه).

---

(١) ينظر: فتح الباري: ٢٥٩/١٠.
(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٢٥٩/١٠.
(٣) ينظر: كتاب الكبائر: ٢٦٣/١٠، شرح سنن ابن ماجه: ٢٥٥/١.

٥- يدخل في النهي سائر ما يلبس سواء كان سروالاً أو قميصاً أو نحوهما[١].

٦- كره العلماء كل ما زاد على العادة كإرسال العذبة[٢] زائداً على ما جرت به العادة، أو تطويل أكمام القميص زيادة على المعتاد[٣].

(١) ينظر: المحلى: ٧٣/٤.
(٢) (العذبة) طرف الشيء يقال عذبة السوط وعذبة اللسان وعذبة العمامة.
المعجم الوسيط: ٥٨٩/٢.
(٣) ينظر: سبل السلام: ١٥٩/٤.

المحاضرة الثانية عشرة: الحديث السادس والسابع

قال الإمام الترمذي: **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ** -صلى الله عليه وسلم- **﴿نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ﴾.**

التخريج:

أخرجه الترمذي: (أبواب الأدب، باب ما جاء في الكراهية في ذلك: ٤/٤٧٥ رقم ٢٧٦٧)، ومسلم: (كتاب اللباس والزينة، باب في منع الإستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى: ٥٤٩ رقم ٢٠٩٩)، وأبو داود: (كتاب الأدب، باب في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى: ٤/٢٦٧ رقم ٤٨٦٦)، وأحمد: (حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه): ٣/٣٦٢ رقم ١٤٩٦٠).

تراجم الرجال:

رجاله أربعة:

١- قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١).

٢- الليث بن سعد بن عبد الرحمن أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات سنة (١٧٥هـ)[١].

٣- أبو الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرس الأسدي مولاهم المكي، صدوق إلا أنه يدلس من الرابعة، مات سنة (١٢٦هـ)[٢].

---

(١) تقريب التهذيب: ٥٤٢ رقم ٥٦٨٤، وينظر: التاريخ الكبير: ٧/٢٤٦، والجرح والتعديل: ٧/١٧٩، والثقات: ٧/٣٦٠، وتذكرة الحفاظ: ١/٢٢٤، وتهذيب الكمال: ٢٤/٢٥٥ رقم ٥٠١٦.

(٢) تقريب التهذيب: ٥٩٠ رقم ٦٢٩١، وينظر: الطبقات الكبرى: ٥/٤٨١، والتاريخ الكبير: ١/٢٢١، والثقات: ٥/٣٥١، وتذكرة الحفاظ: ١/١٢٦، وتهذيب الكمال: ٢٦/٤٠٢ رقم ٥٦٠٢.

٤- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثم السلمي أبو عبد الله، صحابي ابن صحابي شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير، من المكثرين الحفاظ للسنن، مات سنة (٩٤هـ)[١].

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح، رجاله ثقات غير أبي الزبير قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس[٢]، وقد صرح بالسماع في رواية الإمام مسلم فانتفت شبهة تدليسه، وقد أخرجه مسلم في صحيحه بالإنساد نفسه[٣]، وقال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[٤].

قال الإمام الترمذي: **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ** -صلى الله عليه وسلم- **مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى﴾**

التخريج

أخرجه الترمذي: (أبواب الأدب، باب ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً: ٤/٤٧٤ رقم ٢٧٦٥)،

(١) ينظر: الإستيعاب: ١/٢١٩ رقم ٢٨٦، والإصابة: ١/٤٣٤ رقم ١٠٢٧.
(٢) تقريب التهذيب: ٥٩٠ رقم ٥٦٨٤.
(٣) صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة- باب في منع الإستلقاء على الظهر: ٥٤٩ رقم ٢٠٩٩.
(٤) جامع الترمذي: أبواب الأدب- باب ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً: ٤/٤٧٥ رقم ٢٧٦٥.

والحديث متفق عليه عن عبد الله بن زيد بن عاصم (رضي الله عنه)، أخرجه البخاري: (كتاب اللباس، باب الإستلقاء ووضع الرجل على الأخرى: ١٣٤٩/٣ رقم ٥٩٦٩)، ومسلم: (كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن اشتمال الصماء...:٥٥٠ رقم ٢١٠٠)، وأبو داود: (كتاب الأدب، باب في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى: ٢٦٧/٤ رقم ٤٨٦٦)، والنسائي: (كتاب المساجد، باب الإستلقاء في المسجد: ٤٩/٢ رقم ٧٢١)، وأحمد: (حديث عبدالله بن زيد بن عاصم المازني (رضي الله عنه): ٣٩/٤ رقم ١٦٥٥٨)، ومالك: (كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة: ١١٢ رقم ٤١٨).

تراجم الرجال:

رجاله خمسة:

١- سعيد بن عبد الرحمن بن حسان ويقال لجده: أبو سعيد، أبو عبيد الله المخزومي، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة (٢٤٩هـ)[١]

٢- سفيان بن عيينة: ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

٣- الزهري: أحد الأئمة الأعلام، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥).

٤- عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني المدني، ثقة من الثالثة[١].

(١) تقريب التهذيب: ٢٨٣ رقم ٢٣٤٨، وينظر: تهذيب الكمال: ٥٢٦/١٠ رقم ٢٣١٠ والكاشف: ٣١٨/١ رقم ١٩٣٤.

٥- عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني أبو محمد صحابي شهير، يقال: إنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب واستشهد بالحرة سنة (٦٣هـ)[٢].

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث صحيح والله أعلم رجاله ثقات رجاله الشيخين غير سعيد بن عبد الرحمن وهو ثقة، والحديث مخرج في الصحيحين[٣] من طرق عن الزهري بالإسناد نفسه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[٤]

المعنى العام للحديثين:

في هذين الحديثين نهي واضح وصريح عن لبستين هما اشتمال الصماء والإحتباء، واشتمال الصماء هو أن يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع فيه جانباً، فلا يبقى ما يخرج منه يده، وسميت صماء لأنَّه سدّ المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع[٥]. وأما الفقهاء فيرون أنَّ تفسير اشتمال الصماء معناه أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه، ومن هنا قال العلماء إنَّه على

---

(١) تقريب التهذيب: ٣٤٥ رقم ٣١٢٣، وينظر: التاريخ الكبير: ٣٥/٦، والجرح والتعديل. ٧٧/٦،و الثقات: ١٤١/٥، وتهذيب الكمال: ١٠٨/١٤ رقم ٣٠٧٥.

(٢) ينظر: الإستيعاب: ٩١٣/٣، والإصابة: ٧٢/٤ رقم ٤٦٧٩.

(٣) صحيح البخاري: كتاب اللباس باب الإستلقاء ووضع الرجل على الأخرى ١٣٤٩/٣ رقم ٥٩٦٩، وصحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة- باب النهي عن اشتمال الصماء: ٥٠٥ رقم ٢١٠٠.

(٤) جامع الترمذي: كتاب الأدب- باب ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً: ٤٧٤/٤ رقم ٢٧٦٥.

(٥) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم: ٧٧/١٤، شعب الإيمان: ١٥٣/٦، الأدب المفرد: ٤٠١/١.

التفسير الأول يكره الإشتمال المذكور لئلا تعرض له حاجة من دفع بعض الهوام ونحوها فيعسر عليه أو يتعذر فيلحقه الضرر، وعلى التفسير الثاني وهو تفسير الفقهاء فإن الإشتمال المذكور يحرم إن انكشف به بعض العورة، وإلا فيكره، وأما الإحتباء فهو أن يجلس الإنسان على إليته وينصب ساقيه ويحتوى عليها بثوب أو نحوه أو بيده وهذه القعدة يقال لها الحبوة[١].

أما بالنسبة للإستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى فقد ورد فيها نهي وإباحة، ويمكن التوفيق بينهما أنَّ النهي ورد على حالة تظهر فيها العورة أو شيء منها، وأما فعله (ﷺ) لذلك فكان على وجه لا يظهر منها شيء وهذا لا بأس به ولا كراهة فيه[٢].

ومنهم من جمع بين الروايتين بالقول: إنَّ وضع إحدى الرجلين على الأخرى يكون على نوعين، أولهما: أن تكون رجلاه ممدودتين إحداهما فوق الأخرى ولا بأس بهذا فإنَّه لا ينكشف من العورة بهذه الهيئة، ثانيهما: وأن يكون ناصباً ساق إحدى الرجلين ويضع الرجل الأخرى على الركبة المنصوبة، وعلى هذا فإن لم تتكشف العورة بأن يكون عليه سراويل أو يكون إزاره أطويل جاز، وإلا فلا[٣].

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٧٦/١٤.
(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٧٨/١٤ وعون المعبود: ١٤٦/١٣.
(٣) ينظر: تحفة الأحوذي: ٤٢/٨.

وذهب بعضهم إلى أنَّ النهي الوارد عن ذلك منسوخ[1]، والراجح والله أعلم أن النهي الوارد هو في حق من تظهر عورته أثناء وضع إحدى الرجلين على الأخرى.

ما يستفاد من الحديثين:

١- النهي عن لبستين هما: اشتمال الصماء والإحتباء.

٢- ورد في الإستلقاء على الظهر ورفع إحدى الرجلين ووضعها على الأخرى نهي وإباحة.

٣- حُمِلَ النهي الوارد في الأحاديث فيما لو أدى هذا الفعل إلى انكشاف العورة وحُمِل فعله (ﷺ) الدال على الإباحة على وجه لا تظهر معه العورة[2].

٤- فيه جواز الإستلقاء في المسجد.

٥- ذهب بعضهم إلى أنَّ النهي الوارد في الحديث منسوخ بفعله (ﷺ)[3].

(١) ينظر: المصدر السابق: ٤١/٨، وشرح الزرقاني: ٤٩٩/١، والتمهيد لابن عبد البر: ٢٠٤/٩.
(٢) تحفة الأحوذي: ٤٢/٨.
(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٢٠٤/٩.